

الاسم:

رقم العضوية:

رقم الهوية:



الامتحان الكتابي

لدورة تشرين أول عام 2016

السؤال	الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	السادس	المجموع
علامة المصحح							
علامة المدقق							

السؤال الأول: ضع دائرة حول الإجابة الصحيحة:
(20 علامة)

(علامة واحدة لكل نقطة)

1. إذا كان المخطر إليه في الإخطار العدلي مجهول محل الإقامة، يبلغ الإخطار العدلي بعد استصدار أمر من المحكمة:
أ. بواسطة النشر في وسائل الإعلام.
ب. بواسطة التعليق على مدخل المحكمة التي يقع بها كاتب العدل.
ج. بواسطة الإلصاق على آخر مكان إقامة والتعليق على لوحة إعلانات المحكمة والنشر في إحدى الصحف اليومية.
د. لا يتم تبليغ الإخطار العدلي.

الإجابة النموذجية: الإجابة (ج) سنداً لحكم المادة 20 فقرة (2) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001

2. إذا ارتأيت المحكمة في صحة قيمة الدعوى المقدرة، فتقدر قيمة الدعوى من قبل:
أ. رئيس قلم المحكمة وله الاستعانة بمعاونيه.
ب. رئيس المحكمة وله الاستعانة بالخبراء.
ج. رئيس ديوان المحكمة وله الاستعانة بمأمور التنفيذ.
د. مأمور التنفيذ وله الاستعانة بوكيل المدعي.

الإجابة النموذجية: الإجابة (ب) سنداً لحكم المادة 33 فقرة (1) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001

3. القرار الصادر في دعوى مدنية برفض الطلب المقدم من أحد الخصوم لتصحيح الخطأ المادي الواقع في القرار النهائي الصادر في الدعوى:
- أ. يكون قابلاً للطعن على سبيل الاستقلال بطرق الطعن التي يقبلها الحكم موضوع التصحيح.
 - ب. يكون غير قابل للطعن على الإطلاق.
 - ج. يكون قابلاً للطعن مع الحكم موضوع التصحيح.
 - د. يكون قابلاً للطعن فقط إذا كان التصحيح المطلوب من النظام العام.

الإجابة النموذجية: الإجابة (ج) سندا لحكم المادة (183) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001

4. يحق للأجنبي تقديم دعوى بطلب التملك بحق الشفعة لعقار:
- أ. خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الفراغ.
 - ب. خلال ثلاثين يوما من تاريخ العلم.
 - ج. سبعة أشهر من تاريخ الفراغ.
 - د. لا يحق له تقديم هذه الدعوى

الإجابة النموذجية: الإجابة (د)

5. يجوز للعامل ترك العمل بعد إشعار صاحب العمل مع احتفاظه بحقوقه القانونية بما فيها مكافأة نهاية الخدمة وما يترتب له من حقوق، بحالة:
- أ. تشغيله بصورة تدعو إلى تغيير مكان إقامته.
 - ب. طلب صاحب العمل منه العمل ساعات إضافية لا تتجاوز 12 ساعة إضافية أسبوعيا.
 - ج. طلب صاحب العمل منه تغيير يوم العطلة الأسبوعية إلى السبت بدلا من الجمعة.
 - د. طلب صاحب العمل منه تغيير الزي الرسمي إلى زي آخر.

الإجابة النموذجية: الإجابة (أ) سنداً لحكم المادة (42) من قانون العمل رقم 7 لسنة 2000

6. تحتسب مكافأة نهاية الخدمة وتعويض الفصل التعسفي للعامل بالقطعة أو بالعمولة على أساس:
- أ. متوسط أجره الشهري في مدة الست أشهر الأخيرة.
 - ب. متوسط أجره الشهري في مدة السنة الأخيرة.
 - ج. متوسط أجره الشهري في مدة الثلاث أشهر الأخيرة.
 - د. متوسط أجره الشهري في مدة الثمان أشهر الأخيرة.

الإجابة النموذجية: الإجابة (ب) سنداً لحكم المادة (48) من قانون العمل رقم 7 لسنة 2000

7. مدة اتفاق العمل الجماعي:
- أ. ثلاث أشهر.
 - ب. سنة.
 - ج. سنتين.
 - د. ثلاث سنوات.

الإجابة النموذجية: الإجابة (د) سنداً لحكم المادة (56) من قانون العمل رقم 7 لسنة 2000

8. يحق لصاحب العمل حسم قيمة السلف المستوفاة من العامل من أجره الشهري شريطة أن لا يجاوز قيمة الحسم:

- أ. 25% من الأجر الأساسي للعامل
ب. 20% من الأجر الأساسي للعامل
ج. 10% من الأجر الأساسي للعامل
د. 15% من الأجر الأساسي للعامل

الإجابة النموذجية: الإجابة (ج) سنداً لحكم المادة (83) من قانون العمل
رقم 7 لسنة 2000

9. تتخلل ساعات عمل الأحداث اليومية فترة أو أكثر للراحة لا تقل في مجملها عن ساعة بحيث لا يعمل الحدث أكثر من:
أ. ثلاث ساعات متواصلة
ب. أربع ساعات متواصلة
ج. خمس ساعات متواصلة
د. ست ساعات متواصلة

الإجابة النموذجية: الإجابة (ب) سنداً لحكم المادة (96) من قانون العمل
رقم 7 لسنة 2000

10. يتم تعقب معاملة التنفيذ التي تعود للدوائر الحكومية لدى دوائر التنفيذ من قبل:
أ. وزارة المالية
ب. رئاسة الوزراء
ج. الضابطة الجمركية
د. النيابة العامة

الإجابة النموذجية: الإجابة (د) سنداً لحكم المادة (7) من قانون التنفيذ رقم
23 لسنة 2005

11. وفقاً لحكم قانون التنفيذ، إذا أخلت دائرة التنفيذ محلاً وسلمته إلى طالب التنفيذ ثم أعاد المنفذ ضده وضع يده على ذلك المحل دون أن يكون هناك سبب قانوني لذلك:

أ. يتوجب على المحكوم له إقامة دعوى تخلية جديدة أمام محكمة الصلح

ب. تقام دعوى تخلية جديدة ولكن أمام قاضي التنفيذ ويتوجب البت بها خلال شهرين من تاريخ إقامتها.

ج. يتم إرسال إخطار عدلي جديد للمحكوم عليه.

د. تقوم دائرة التنفيذ بالمعاملات التنفيذية ثانية ويكون المنفذ ضده عرضة للعقوبة بمقتضى أحكام قانون العقوبات

الإجابة النموذجية: الإجابة (د) سندا لحكم المادة (69) من قانون التنفيذ
رقم 23 لسنة 2005

12. وفقاً لحكم قانون الإجراءات الجزائية، إذا وقع تنازع بالاختصاص بين محكمتي صلح تابعتين لذات محكمة البداية، فإنه يجوز لجميع الخصوم في الدعوى أن يطلبوا تعيين المحكمة المختصة باستدعاء يقدمونه إلى:

أ. محكمة النقض

ب. محكمة الاستئناف التي تتبع لها محكمة البداية التي تقع محكمتي الصلح ضمن دائرة اختصاصها.

ج. محكمة البداية التي تقع محكمتي الصلح ضمن دائرة اختصاصها

د. وزارة العدل

الإجابة النموذجية: الإجابة (ج) سندا لحكم المادة (175) من قانون
الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001

13. وفقا لحكم قانون الإجراءات الجزائية، فإن للنائب العام أن يطلب نقل الدعوى إلى محكمة أخرى من ذات الدرجة، وذلك عندما يكون نظرها في دائرة المحكمة المختصة من شأنه الإخلال بالأمن العام ويقدم الطلب إلى:
- أ. وزير العدل
 - ب. محكمة الاستئناف المختصة
 - ج. المحكمة المنظور لديها الدعوى
 - د. المحكمة المطلوب نقل الدعوى إليها

الإجابة النموذجية: الإجابة (ب) سندا لحكم المادة (182) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001

14. وفقا لحكم قانون الإجراءات الجزائية، يكون تكليف (تبليغ) الخصوم بالحضور أمام المحكمة في دعاوى الجرح قبل انعقاد الجلسة:
- أ. بثلاثة أيام على الأقل
 - ب. بيوم واحد على الأقل
 - ج. بأسبوع على الأقل
 - د. بخمسة أيام على الأقل

الإجابة النموذجية: الإجابة (أ) سندا لحكم المادة (186) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001

15. وفقا لحكم قانون الإجراءات الجزائية، يجوز أن يمتنع عن أداء الشهادة ضد المتهم أصوله أو فروعه أو أقاربه أو أصهاره إلى الدرجة الثانية أو زوجه ولو بعد انقضاء رابطة الزوجية، ما لم:
- أ. تكن الجريمة تتعلق بالنظام العام
 - ب. تكن الجريمة من الجرائم الاقتصادية
 - ج. تكن الجريمة قد وقعت على أي منهم
 - د. تكن الجريمة من الجرائم المستمرة

الإجابة النموذجية: الإجابة (ج) سندا لحكم المادة (221) من قانون
الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001

16. المسائل التالية يجوز أن تخضع للتحكيم:
- أ. المسائل المتعلقة بالنظام العام في فلسطين
 - ب. المسائل التي لا يجوز فيها الصلح قانوناً
 - ج. المنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية
 - د. المنازعات التجارية

الإجابة النموذجية: الإجابة (د) سندا لحكم المادة (4) من قانون التحكيم رقم
(3) لسنة 2000

17. وفقاً لحكم قانون التنفيذ، إذا توفي المدين:
- أ. يتم شطب القضية التنفيذية.
 - ب. يتم تأجيل الدعوى لمدة ستة أشهر.
 - ج. يتم مباشرة التنفيذ وتبليغ ورثة المتوفى جملة في موطن مورثهم
 - د. تنقطع الخصومة في الدعوى التنفيذية

الإجابة النموذجية: الإجابة (ج) سندا لحكم المادة (14) من قانون التنفيذ
رقم 23 لسنة 2005

18. عند تنفيذ أوراق تجارية هي عبارة عن شيكات، قام المحكوم عليه بالادعاء أنها ليست شيكات بل مجرد أوراق عادية ولا تحمل توقيعها وان شعار البنك مزور، فإن الإجراء الصحيح الذي تتخذه كوكيل للمحكوم له هو:
- أ. التقدم بشكوى افتراء لدى النيابة العامة.

- ب. التقدم بدعوى مطالبة لدى المحاكم المختصة
ج. الطلب من قاضي التنفيذ إعمال الخبرة
د. الطلب من قاضي التنفيذ المثابرة على التنفيذ لان الاعتراض لا يؤثر على التنفيذ

الإجابة النموذجية: الإجابة (د) سندا لحكم المادة (32) من قانون التنفيذ
رقم 23 لسنة 2005

19. وفقا لحكم قانون التنفيذ، إذا حصل الحجز على أموال المطلوب التنفيذ ضده دون حضوره وجب تبليغه بمحضر الحجز:
أ. خلال أسبوع على الأكثر
ب. خلال أسبوعين على الأكثر
ج. خلال ثلاثة أيام على الأكثر
د. لا حاجة لتبليغه محضر الحجز

الإجابة النموذجية: الإجابة (ج) سندا لحكم المادة (87) من قانون التنفيذ
رقم 23 لسنة 2005

20. تسقط بالتقادم دعوى مسؤولية رئيس وأعضاء مجلس إدارة شركة مساهمة عامة تجاه المساهمين عن تقصيرهم المتعمد أو إهمالهم الشديد إذا مر على اجتماع الهيئة العامة الذي قدم فيه مجلس الإدارة حسابا عن أعماله:
أ. مدة ثلاث سنوات
ب. مدة خمسة سنوات
ج. مدة سبع سنوات
د. مدة عشر سنوات

الإجابة النموذجية: الإجابة (ب) سندا لحكم المادة (133) من قانون
الشركات

السؤال الثاني:

(10 علامات)

(علامة واحدة لكل نقطة)

حدد إذا ما كانت العبارات التالية صحيحة ☒ أم خاطئة ☐ على العبارات التالية وضع الإشارة المناسبة في الخانة المخصصة:

العبارة	☒ / ☐
1. الصندوق الفلسطيني لتعويض مصابي حوادث الطرق يعرض الأضرار الجسدية فقط	صحيح
2. يجوز أن يزيد مجموع مبلغ التعويض عن الأضرار المعنوية الناجمة عن حادث الطرق للمصاب الواحد عن عشرة آلاف دينار أردني	خطأ
3. وفقا لحكم قانون التأمين، إذا كان المصاب في حادث طرق قاصرا فيمكن للمحكمة أن تأمر بتسليم مبلغ التعويض المستحق للقاصر إلى والده وهو يحافظ عليه لحين بلوغ القاصر سن الرشد	خطأ
4. يجوز للمحكمة إثارة مسألة الاختصاص المكاني بدعوى مطالبة تجارية من تلقاء ذاتها في أي مرحلة من مراحل الدعوى.	خطأ
5. أخوة المصاب وفقا لحكم قانون التأمين يعتبرون معالين من طرفه	خطأ
6. تستأنف القرارات الصادرة في طلبات الدفعات المستعجلة خلال ثمانية أيام من تاريخ صدورها وفقا لحكم قانون التأمين	خطأ
7. تستحق المرأة العاملة إجازة وضع مدفوعة الأجر مدتها ثمان أسابيع منها ستة أسابيع على الأقل بعد الولادة إذا كانت عملت في	خطأ

المؤسسة مدة 180 يوما قبل الإجازة	
8. دعوى تصحيح الاسم في سجلات الأحوال المدنية تقام امام محكمة الصلح	صحيح
9. وفاة المحكوم عليه وفقا لحكم قانون الإجراءات الجزائية لا تمنع من تنفيذ العقوبات المالية والتعويضات في تركته	صحيح
10. إذا تخلف المستأجر عن دفع الأجرة فإنه يشترط لإقامة دعوى التخلية ضده إخطاره عدليا بدفع الأجرة خلال مدة خمسة عشر يوما اذا كان المأجور خارج حدود البلدية او المجلس المحلي.	خطأ

السؤال الثالث:

(18 علامات)

(ثلاث علامات لكل نقطة)

علل الأسباب القانونية التي استندت إليها المحكمة في قرارها بالدعوى التالية بما لا يزيد عن ثلاثة أسطر:

1. أثناء نظر الدعوى الجزائية رقم 2016/9790 لدى محكمة صلح سلفيت والتي موضوعها إصدار شيك دون رصيد، قدم وكيل المشتكي بينته والمتمثلة بالشيك موضوع الدعوى وختم بينته ولم يتقدم وكيل المتهم بأي بينة وبالنتيجة قررت المحكمة اعتبار الشكوى سابقة لأوانها.

الإجابة النموذجية: اعتبرت المحكمة الشكوى سابقة لأوانها لعدم تقديم بينة تفيد بمطالبة المشتكي للمتهم بسداد قيمة الشيك خلال المدة المضروبة قانونا

2. أثناء نظر الدعوى الحقوقية رقم 2015/6789 لدى محكمة صلح دورا والتي موضوعها المطالبة بمبلغ (5000) خمسة آلاف دينار أردني بدل دين مدني مستحق بموجب سند، رفض القاضي السماح لوكيل المدعى عليه بناء على اعتراض وكيل المدعي تقديم أي من الشهود الواردة أسماؤهم في مذكرة حصر البينة المقدمة من المدعى عليه لإثبات وفاء الدين.

الإجابة النموذجية: في المواد غير التجارية لا يجوز تقديم بينة شفوية لإثبات دفع أي مبالغ تزيد قيمتها عن مائتي دينار أردني (م 68 بينات)

3. قررت محكمة بداية نابلس رد دعوى الإفلاس رقم 2016/2450 التي أقامها الطبيب ماهر وهو مالك العقار المؤجر، ضد المستأجر التاجر موسى، بداعي عدم دفع التاجر المذكور للأجرة المستحقة بزمته.

الإجابة النموذجية: وفقا لحكم المادة 316 من قانون التجارة رقم 12 لسنة 1966 فإن الإفلاس يطبق على التاجر الذي يتوقف عن دفع ديونه التجارية فقط ولا تعتبر الأجرة بالحالة محل السؤال دينا تجاريا

4. قررت لجنة تقدير الأتعاب في نقابة المحامين عدم قبول طلب أحد المحامين بتقدير قيمة اتعابه المتفق عليها خطيا مسبقا عن توكله في دعوى أقيمت أمام محكمة العدل العليا

الإجابة النموذجية: لا تختص لجنة تقدير الأتعاب بنظر طلبات تقدير الأتعاب بخصوص الأمور المتفق على أتعاب الوكيل فيها مسبقاً

5. بتاريخ 2011/1/1 تم إعلان التسوية بخصوص الحوض رقم 12 من أراضي مدينة بيت ساحور، وبتاريخ 2011/2/3 تم تعليق جدول حقوق الحوض المذكور، بتاريخ 2012/3/10 تقدم المحامي حسنين سالم بوكالته عن عيسى نصار المقيم في دولة تشيلي منذ سنة 1945 وعن شقيقه موسى نصار المقيم في الأردن منذ سنة 1967، باعتراض على جدول الحقوق المذكور. في الجلسة الأولى لنظر الاعتراض قررت محكمة التسوية قبول الاعتراض المقدم من قبل المعارض عيسى نصار شكلاً وفي ذات الوقت رد الاعتراض المقدم من موسى نصار شكلاً.

الإجابة النموذجية: (م15 فقرة (1 و 2) من قانون التسوية):
مدة تقديم الاعتراض للمعارضين المقيم في إحدى البلاد المجاورة لفلسطين في وقت ابتداء عمل تسوية الأراضي أو المياه هي خلال سنة واحدة من تاريخ صدور إعلان التسوية أما إذا كان الشخص مقيماً في بلاد غير البلاد المجاورة لفلسطين فإن مدة الاعتراض هي خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور إعلان التسوية

6. في الدعوى الجزائية رقم 2015/15 المنظورة أمام محكمة صلح أريحا، وموضوعها تهمة الإيذاء البسيط المعاقب عليها بنص المادة 334 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 تغيب المشتكي عن حضور الجلسة الأولى التي

عقدت بتاريخ 2015/2/15 حيث تقرر إعادة تبليغه ورفع الجلسة إلى يوم 2015/3/15 وفي هذه الجلسة حضر المشتكي وطلب إمهاله لتوكيل محام، وأجيب طلبه وتقرر رفع الجلسة إلى يوم 2015/4/15، وفي الجلسة المقررة وعلى ضوء عدم حضور المشتكي طلب وكيل المتهم بإسقاط دعوى الحق العام نظرا لغياب المشتكي مرتين. قررت المحكمة رفض الطلب وإعادة تبليغ المشتكي.

الإجابة النموذجية: (المادة الخامسة من قانون الإجراءات الجزائية المعدلة بموجب المادة 3 من القرار بقانون رقم 17 لسنة 2014) والتي تستوجب غياب المشتكي لجلستين متتاليتين لإسقاط دعوى الحق العام

السؤال الرابع:

(24 علامة)

(ثلاث علامات لكل نقطة)

أجب بما لا يزيد عن ثلاثة أسطر:

1. ما هو الفارق القانوني ما بين الاستئناف المقابل والاستئناف الفرعي:

الإجابة النموذجية: (م217 أصول) الاستئناف المقابل يكون مقدما ضمن المدة القانونية للاستئناف، أما الاستئناف الفرعي فيكون قد قدم خارج المدة القانونية إلى حين الجلسة الأولى لنظر الاستئناف الأصلي ويعتبر فرعيا تابعا للاستئناف الأصلي ويزول بزواله

2. عرّف القرينة القانونية وفق حكم قانون البينات في المواد المدنية والتجارية:

الإجابة النموذجية (م107 بينات) القرينة القانونية هي التي ينص عليها القانون، وهي تعفي من تقررت لمصلحته من أية طريقة أخرى من طرق الإثبات، على أنه يجوز نقض هذه القرينة بالدليل العكسي، ما لم يوجد نص يقضي بغير ذلك

3. عرّف القرينة القضائية وفق حكم قانون البينات في المواد المدنية والتجارية:

الإجابة النموذجية (م108 بينات) القرينة القضائية هي التي لم ينص عليها القانون ويستنبطها القاضي من ظروف ووقائع الدعوى ومستنداتها بما له من سلطة تقديرية

4. متى أجاز القانون الإثبات بالقرائن القضائية:

الإجابة النموذجية: (م109 بينات) في الأحوال التي يجوز فيها الإثبات بشهادة الشهود.

5. حدد القانون الحاكم للمطالبة بالتعويضات المالية الناشئة عن عدم قيام صاحب مصنع باتخاذ تدابير السلامة المطلوبة بالمصنع مما أدى إلى انزلاق أحد المراجعين وإصابته بأضرار جسيمة نشأ عنها نسبة عجز بواقع 25%.

الإجابة النموذجية: قانون المخالفات المدنية

6. في المواد المدنية، متى يكون للحكم النهائي حجية فيما فصل فيه من الحقوق إذا دفع أحد الخصوم بأن القضية مقضية

الإجابة النموذجية: (م 110 بينات) يكون للحكم النهائي الحجية في نزاع قام بين الخصوم أنفسهم دون أن تتغير صفاتهم ويتعلق بذات الحق محلاً وسبباً.

7. ما هي حجية الأحكام الجزائية أمام المحاكم المدنية

الإجابة النموذجية: (م 390 إجراءات جزائية) يكون للحكم الجزائي الصادر من المحكمة المختصة في موضوع الدعوى الجزائية بالبراءة أو بالإدانة قوة الأمر المقضي به أمام المحاكم المدنية في الدعاوى التي لم يكن قد فصل فيها نهائياً فيما يتعلق بوقوع الجريمة وبوصفها القانوني ونسبتها إلى فاعلها. 2- ويكون للحكم بالبراءة هذه القوة

سواء بني عليها انتفاء التهمة أو على عدم كفاية الأدلة. 3- لا يكون للحكم بالبراءة هذه القوة إذا كان مبنياً على أن الفعل لا يعاقب عليه القانون

8. ما هي حجية الأحكام الصادرة من المحاكم المدنية أمام المحاكم الجزائية:

الإجابة النموذجية: (م 391 إجراءات جزائية) لا تكون للأحكام الصادرة من المحاكم المدنية قوة الأمر المقضي به أمام المحاكم الجزائية فيما يتعلق بوقوع الجريمة ونسبتها إلى فاعلها

السؤال الخامس:

(16 علامة)

بتاريخ 2016/1/1 حضر إلى مكتب المحامي عثمان حسني الموكل خالد محمد سالم سليم، وأعلمه بأن المستاجر لديه ساري أحمد محمود حامد للشقة السكنية رقم (2) الواقعة في البناية المقامة على قطعة الأرض رقم 8790 حوض 356 من أراضي رام الله، وعنوانها رام الله، المصايف، قرب سوبر ماركت الزهور، والواقعة ضمن حدود بلدية رام الله، بموجب عقد إيجار محرر في 1999/1/1، تستحق بموجبه الأجرة شهريا بواقع 500 دينار أردني تدفع مقدما في بداية كل شهر، تخلف عن سداد الأجرة منذ تاريخ 2013/1/1، وطلب من المحامي المذكور اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتخلية المستاجر من المأجور.

أ. بناء على ما تقدم قم بصياغة إخطار عدلي لتوجيهه للمستأجر المذكور (مع اعتبار بأن اسم المحامي الوكيل هو عثمان حسني) (يمنع استعمال الاسم الشخصي للممتحن تحت طائلة شطب ورقة الامتحان). (5 علامات)

عناصر الإجابة النموذجية وتوزيع العلامات عليها:

1. ذكر مصطلح (لدى كاتب عدل رام الله المحترم) في الإخطار ----- علامة واحدة
2. تعريف اسم المخطر واسم وكيله ----- علامة واحدة
3. تعريف اسم المخطر إليه وعنوانه ----- علامة واحدة
4. مضمون الإخطار على أن يتضمن ضرورة دفع الأجرة خلال ثلاثين يوما وبيان المأجور وأوصافه ----- علامتان

ب. سجل الإخطار العدلي الذي قمت بصياغته أعلاه تحت الرقم (2016/890) وتبلغ المستأجر الإخطار العدلي المذكور بتاريخ 2016/1/18 بالذات ولم يحرك ساكناً، قم بصياغة لائحة دعوى لتخلية المستأجر من المأجور (مع اعتبار بأن اسم المحامي الوكيل هو عثمان حسني) (يمنع استعمال الاسم الشخصي للممتحن تحت طائلة شطب ورقة الامتحان): (7 علامات)

عناصر الإجابة النموذجية وتوزيع العلامات عليها:

1. ذكر المحكمة المختصة وهي محكمة صلح رام الله ----- علامة واحدة
2. ذكر اسم المدعي واسم وكيله ----- علامة واحدة
3. ذكر اسم المدعى عليه وعنوانه ----- علامة واحدة
4. أسباب الدعوى على ان تتضمن ضرورة ذكر أوصاف الماجور ومشتملات عقد الإيجار وأوصاف الإخطار العدلي ----- علامتان
5. الطلب ----- علامة
6. توقيع المحامي ذيل اللائحة ----- علامة

ج. قم بتعبئة الوكالة الخاصة المرفقة والتي يتوجب إرفاقها بلائحة دعوى التخلية التي قمت بصياغتها أعلاه مع الأخذ بعين الاعتبار بان نموذج الوكالة موقع من قبل الموكل:

(4 علامات)

وكالة خاصة

أنا
قد وكلت المحامي عثمان حسني في الخلاف والنزاع القائم ما بيني وبين

بخصوص

لدى و/أو المحاكم المختصة في فلسطين صلحا وبداية واستئنافا ونقضا وعدل عليا وفي كافة ادوار المحاكمة ولدى عموم دوائر التنفيذ، وقد فوضت وكيلي المذكور بالمدافعة والمرافعة في هذه القضية وفي التبليغ والتبليغ وتقديم اللوائح والاستدعاءات والأوراق وإمضاها وفي توجيه الإخطار العدلي وفي طلب الشهود واستماعهم ومناقشتهم والدخول في الدعوى بصفة شخص ثالث وفي إدخال أي شخص ثالث في المحاكمة وطلب الحجز الاحتياطي وتنشيطه وفي تقديم الدعوى المتقابلة والمدافعة والمرافعة في أية دعوى متقابلة علي وفي طلب إلغاء الحكم الحضوري و/أو بمثابة الحضوري وفي الاعتراض وفي طلب وتقديم ومتابعة جميع الطلبات اللازمة في هذه القضية وفي انتخاب الخبراء والمحكمين وطلب حلف اليمين ورده، وفي تقديم الاستئناف و/أو النقض في هذه القضية والمرافعة فيه واتخاذ جميع الإجراءات التابعة له وبلاستئناف و/أو النقض إلى آخر درجة من درجات المحاكمة وفي الصلح والقبض والإبراء والتقاضي والتحكيم وفي ترك الخصومة تركا مبررا للذمة و/أو غير مبرر للذمة وفي طلب سقوط أو انقضاء الخصومة، وفي تنفيذ الأحكام المتعلقة بهذه القضية لدى دائرة التنفيذ المختصة وفي توقيع جميع اللوائح والأوراق والمستندات على اختلاف أنواعها الضرورية لتنفيذ أي غرض من أغراض هذه الوكالة وفي كل ما يجوز به التوكل قانونا لهذا الخصوص، وكالة خصوصية مطلقة في هذه الدعوى والإجراءات التابعة لها مفوضة لقوله ورأيه وفعله ولهم حق إنابة أو توكيل من شاءوا في كل ما ذكر أو في بعضه وعزله متى شاءوا.

20.

سنة

من شهر

نظمت في هذا اليوم

أصادق على صحة التوكيل الجاري بحضوري شخصيا،

الموكل

المحامي عثمان حسني

عناصر الإجابة النموذجية وتوزيع العلامات عليها:

1. ذكر اسم الموكل ----- نصف علامة
2. ذكر اسم الخصم ----- نصف علامة
3. ذكر اسم المحكمة ----- نصف علامة
4. الخصوص الموكل به متضمنا إقامة دعوى لتخلية الخصم من المأجور (مع ذكر أوصافه) وأوصاف العقد والإخطار ----- علامتان
5. توقيع المحامي ----- نصف علامة

(12 علامة)

السؤال السادس:

أ. أحمد موظف لدى بنك الواردات الوطنية منذ 2009/1/1 براتب أساسي مقداره (2000) دولار أمريكي. يقوم البنك شهريا بصرف علاوة غلاء معيشة لأحمد بواقع (200) دولار أمريكي، وكذلك علاوة زوجة وأولاد بواقع (85) دولار أمريكي، إضافة إلى بدل استعمال مركبة بواقع (182) دولار شهريا، علما بأن أحمد يتقاضى أيضا من البنك راتب الشهرين الثالث عشر والرابع عشر سنويا ويصرف البنك الرواتب المذكورة لأحمد على دفعات شهرية مع الراتب الشهري بواقع 333 دولار أمريكي. بتاريخ 2016/1/1 قام البنك بفصل أحمد دونما إبداء أي مبررات ودونما أن يكون أحمد قد ارتكب أي خطأ يبرر الفصل، علما بأن أحمد كان لديه رصيد إجازات عن العام 2014 بواقع 9 أيام ولم يستنفذ أي يوم إجازة عن العام 2015. لدى فصل أحمد كان رصيد صندوق الادخار الخاص به وفقا لنظام البنك مبلغ (5000) دولار أمريكي.

على ضوء المعطيات أعلاه، حدد مستحقات أحمد وفقا لصحيح حكم القانون:

(10 علامات)

الإجابة النموذجية:

1. بدل شهر إشعار: ----- علامتان
(2800) دولار
2. مكافأة نهاية الخدمة: ----- علامتان
(2800) دولار شهريا $7 \times$ سنوات: 19600 دولار.
3. الفصل التعسفي: ----- علامتان
(2800) دولار شهريا $7 \times$ سنوات $2 \times$: 39200 دولار.
4. بدل إجازات: ----- علامتان
9 أيام عن 2014 و 21 يوم عن العام 2015 = 30 يوما ويستحق بدلا عنها
2800 دولار أمريكي
5. رصيد صندوق ادخار: ----- علامتان
مبلغ (5000) دولار أمريكي

(ملاحظة للتصحيح) يرجى الأخذ بعين الاعتبار أن توزيع العلامات الوارد اعلاه يتعلق بالإجابة الصحيحة من حيث الخطوات والأجر الشهري كأساس

للحساب، وفي حال كانت الإجابة صحيحة فيما يتعلق بالخطوات وخاطئة بما يتعلق بالأجر الشهري تحتسب نصف العلامة.

المجموع: 69400 دولار أمريكي

ب. ما هي الرسوم القانونية الواجب دفعها لدى صندوق المحكمة بحالة كان أحمد اضطر إلى إقامة دعوى للمطالبة بمستحققاته المذكورة أعلاه (علامتان)

الإجابة النموذجية: خمسون دولار

نقابة المحامين الفلسطينيين

الامتحان التحريري للمحامين تحت التمرين لدورة نيسان / ٢٠٠٦

(مدة الاجابة ساعتان)

٢٠٠٦/٣/٩

أجب عن الاسئلة التالية :-

السؤال الاول :-

أقام المدعي دعوى منع معارضة في ملكية عقار لدى محكمة بداية رام الله (حيث يقيم المدعى عليه) لمنع المدعى عليه من معارضته في ملكيته للعقار المتمثل بقطعة الأرض رقم ١٤ حوض ١٤٠ من أراضي مدينة نابلس . تقدم المدعى عليه بلائحة دفاعية خلت من أي دفع يتعلق بالإختصاص المكاني في الموعد المحدد لنظر الدعوى ، كرر المدعي لائحة الدعوى وكرر المدعى عليه اللائحة الجوابية وقدم المدعي جزء من بيعة موكله واستمهل لتقديم باقي ألبينه. وفي الجلسة الثانية دفع المدعى عليه بعدم الاختصاص المكاني. أجاب وكيل المدعي ان حق المدعى عليه بالدفع بعدم الاختصاص قد سقط لعدم التمسك به في لائحته الدفاعية لان الدفع بعدم الاختصاص المكاني يجب التمسك به قبل الدخول في الموضوع وبالتالي لا تملك المحكمة البحث بهذا الدفع طالما لم يثر ابتداء. قرر ما تراه متفقاً والقانون بالدفع المثار.

السؤال الثاني :-

أحيل المتهم لمحاكمته لدى محكمة بداية نابلس بتهمة إحداث عاهة دائمة خلافاً للمادة (٣٣٥ عقوبات) . بعد سماع البيانات رأت المحكمة أن الفعل يشكل جرماً جنحياً الايذاء المقصود خلافاً للمادة (٣٣٣ من قانون العقوبات لسنة ٦٠)

هل تستمر محكمة البداية بنظر الدعوى أم لا ؟ ولماذا؟

السؤال الثالث :-

أحيل المتهم بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٤ لمحاكمته لدى محكمة الصلح بجريمة (مخالفة) نزع اللوحات والارقام الموضوعة على منعطفات الشوارع خلافاً للمادة ٣/٤٥٩ عقوبات . وأثناء السير بالدعوى وفي جلسة ٢٠٠٤/٧/٢٥ طلب وكيل المتهم إسقاط الدعوى .

ما هو الموقف القانوني؟

السؤال الرابع :-

شخص أعطى شيك مكتمل البيانات الواجب توفرها في الشيك حسب ما نصت عليه المادة ٢٨٨ من قانون التجارة رقم ١٢ لسنة ٦٦ إلا أن هذا الشيك وعند إصداره كان يحمل تاريخين الاول تاريخ الإصدار والثاني تاريخ الاستحقاق. الشخص المسحوب له هذا الشيك قام بعرضه على البنك المسحوب عليه بتاريخ الإصدار وليس بتاريخ الاستحقاق فقام البنك المسحوب عليه الشيك بإعادته له لعدم وجود رصيد كاف يغطي قيمته.

هل تقع على معطي الشيك أي مسؤولية جزائية ؟
وإذا كان مسؤولاً ما هي التهمة الواجب إسنادها له؟

السؤال الخامس :-

أحمد نظم وكالة عامة الى جميل منحه بموجبها حق توكيل الغير من المحامين وقام جميل بتوكيل المحامي زهدي وقام جميل بتوكيل المحامي زهدي وأقام المحامي زهدي الدعوى نيابة عن موكله وأثناء السير بالدعوى توفي الوكيل الاول (جميل) ودفع الخصم بإنتهاء وكالة المحامي زهدي .

بين الموقف القانوني.

"مع تمنياتنا لكم بالتوفيق"

٣٠ تشرين اول ٢٠٠٧

الامتحان التحريري للمحامين المتدربين
دورة تشرين اول ٢٠٠٧

مدة الامتحان: (ساعتان)

السؤال الاول :
(١٠ علامات)

ضع إشارة () في المكان الصحيح:

١- مدة استئناف القضايا الصلحية ١٥ يوم .

☐ نعم

☐ لا

٢- مفتش الاحراش هو من افراد الضابطة العدلية .

☐ نعم

☐ لا

٣- التشيك أداة وفاء يدفع حين الاطلاع .

☐ نعم

☐ لا

٤- تقبل الدعاوى في محاكم البداية بدون محامي استاذ مزاوول .

☐ نعم

☐ لا

٥- يقبل الدفع الشكلي للدعاوى المدنية في اي مرحلة من مراحل الدعوى.

☐ نعم

☐ لا

٦- اليمين المتممة هي التي توجهها المحكمة من تلقاء نفسها .

☐ نعم

☐ لا

٧- ينظر طلب الافراج بالكفالة بدون حضور وكيل النيابة .

☐ نعم

☐ لا

٨- عقوبة الجنحة مدتها من ثلاث سنوات الى خمس سنوات .

☐ نعم

☐ لا

٩- لا يجوز التحقيق مع المحامي الا بحضور ممثل عن نقابة المحامين.

☐ نعم

☐ لا

١٠- الوكالة الدورية تعتبر سنداً رسمياً.

☐ نعم

☐ لا

السؤال الثاني:

(٥ علامات)

متى تنقضي الدعوى الجزائية؟

السؤال الثالث:

(٥ علامات)

للمدعي في ذمة المدعى عليه عشرون الف ديناراً اردنياً (٢٠,٠٠٠) مستحقة الاداء، طالب المدعي المدعى عليه بدفع المبلغ إلا أن المدعى عليه يرفض الدفع بدون مبرر قانوني. حضر المدعي و وكل احد المحامين لإقامة دعوى ضد المدعى عليه للمطالبة بالمبلغ

اكتب لائحة دعوى للمدعي ضد المدعى عليه بالمبلغ المذكور لدى المحكمة المختصة.

السؤال الرابع:

(٥ علامات)

أقام المالك دعوى على المستأجر لدى المحكمة المختصة لكون المستأجر لم يلتزم
ببنود اتفاقية الإيجاره وعدم دفعه الاجرة المستحقة عليه علماً بأن المستأجر يسكن
في مدينة البيرة، وأثناء السير في الدعوى وبعد تقديم البيانات المطلوبة والمرافعات
حجزت الدعوى للحكم بها .
في اليوم المعين للنطق بالحكم قررت المحكمة رد الدعوى لانها سابقة لأوانها .

علل وفسر لماذا قررت المحكمة رد الدعوى.

مع تمنياتنا لكم بالتوفيق

١٩ نيسان ٢٠٠٨

نقابة المحامين الفلسطينيين
الامتحان التحريري للمحامين المتدربين
دورة نيسان ٢٠٠٨

مدة الامتحان: (ساعتان)

(٥ علامات)

السؤال الاول :-

اجب بنعم أولا علي ما يلي:

(١) يجوز للخصوم ووكلائهم حضور جلسات سماع الشهود أثناء إجراءات التحقيق لدى النيابة العامة.

☐ نعم

☐ لا

(٢) اذا صدر قرار غيابي بحق متهم فار من وجه العدالة ثم القي القبض عليه فلا يجوز الافراج عنه بالكفالة.

☐ نعم

☐ لا

(٣) إنقطاع مدة التقادم بالنسبة لأحد المتهمين يترتب عليه انقطاعها بالنسبة للمتهمين الآخرين.

☐ نعم

☐ لا

(٤) مأمور الجمارك ليس من أفراد الضابطة العدلية .

☐ نعم

☐ لا

(٥) يحق لرب العمل فصل العامل في حالة وجوده أثناء العمل في حالة سكر أو تعاطي مادة مخدرة.

☐ نعم

☐ لا

٦) ساعات العمل الفعلي للعامل عند رب العمل ستة واربعون ساعة أسبوعياً .

☐ نعم

☐ لا

٧) حجية القضية المقضية تعتبر من النظام العام .

☐ نعم

☐ لا

٨) يجوز إقامة دعوى الشفعة خلال ستة أشهر من تاريخ علم الشفيع بالبيع.

☐ نعم

☐ لا

٩) ميعاد الطعن في القرار الإداري ثلاثون يوماً من تاريخ تبليغ الطاعن بالقرار الإداري .

☐ نعم

☐ لا

١٠) لا يجوز تبليغ فرع الشركة الموجود في رام الله إذا كان مركزها الرئيسي في مدينة نابلس.

☐ نعم

☐ لا

أجب على أربعة أسئلة من الخمسة أسئلة التالية:

(٥ علامات)

السؤال الثاني :

أ- اذكر ميعاد الطعن بالإستئناف بالحالتين المنصوص عليهما بقانون التنفيذ الفلسطيني رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٥.

ب- عدد السندات التنفيذية وأعط مثلاً عليها.

(٥ علامات)

السؤال الثالث:

أ- وضح الفرق ما بين إنقطاع السير في الدعوى ووقف السير في الدعوى .

ب- ما هي الحالات التي توقف السير في الدعوى والحالات التي ينقطع السير في الدعوى؟

(٥ علامات)

السؤال الرابع:

ما هي الحالات التي يحق فيها للمدعي تقديم الطلبات العارضة ، إستناداً لنص المادة ٩٧ من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية؟

(٥ علامات)

السؤال الخامس :

تنص المادة ١١٠ من قانون البينات على ما يلي:-

" الاحكام النهائية تكون حجة فيما فصلت فيه من الحقوق ولا يجوز قبول دليل ينقض هذه الحجة ولا تكون لتلك الاحكام هذه الحجية إلا في نزاع قام بين الخصوم انفسهم دون أن تتغير صفاتهم وتتعلق بذات الحق محلاً وسبباً"

وفي الدعوى رقم ٢٠٠٨/١ المقامة لدى محكمة بداية رام الله حصل احمد على حكم قضائي إكتسب حجية الشيء المحكوم به في مواجهة جميل بخصوص تثبيت ملكية احمد لقطعة أرض.

كيف يكون لخالد العلاج القانوني إذا اراد أن يدعي في مواجهة احمد انه هو المالك لذات قطعة الأرض بالرغم من حصول احمد على حكم أكتسب حجة الشيء المحكوم به؟

(٥ علامات)

السؤال السادس:

ما هو الفرق بين اليمين المتممة واليمين الحاسمة؟

مع تمنياتنا لكم بالتوفيق

GOOD LUCK

١ تشرين ثاني ٢٠٠٨

نقابة المحامين الفلسطينيين
الامتحان الكتابي للمحامين المتدربين
دورة تشرين اول ٢٠٠٨

مدة الامتحان: (ساعتان)

(١٠ علامات)

السؤال الاول :-

أجب بنعم أو لا علي ما يلي:

(١) يجوز تنفيذ الاحكام والقرارات النهائية الصادرة في بلد اجنبي بعد المصادقة عليها من المحكمة المختصة في فلسطين.

☐ نعم

☐ لا

(٢) منح قانون العمل المرأة المرضع الحق بفترة رضاة أثناء العمل مدتها ساعتان يومياً لمدة سنة من تاريخ الوضع.

☐ نعم

☐ لا

(٣) يجوز لقاضي الامور المستعجلة أن يقرر تعيين جلسة خلال سبعة ايام لنظر الطلب المستعجل وتبليغ المستدعي ضده لحضور الجلسة.

☐ نعم

☐ لا

(٤) الحكم الصادر من محكمة الاستئناف في دعوى مدنية بسقوط الخصومة قابل للنقض.

☐ نعم

☐ لا

(٥) يجوز للمحكمة من تلقاء نفسها أن تقرر فتح باب المرافعة لأسباب جدية وضرورية للفصل في الدعوى.

☐ نعم
☐ لا

٦) مدة إستئناف قرار قاضي التنفيذ في الامور العادية ثلاثون يوماً.

☐ نعم
☐ لا

٧) إذا تم تقديم شكوى ضد أحد الاشخاص بتهمة السرقة وتبين من خلال تحقيق النيابة أن هناك اشخاص آخرين في الجريمة فنعتبر الشكوى مقدمة ضد الباقيين.

☐ نعم
☐ لا

٨) تنازل المجني عليه عن الشكوى المقامة ضد احد المتهمين يستفيد منه المتهمين الآخرين.

☐ نعم
☐ لا

٩) يجوز للمتضرر من الجريمة اقامة دعوى الحق المدني تبعاً للدعوى الجزائية امام محكمة الاستئناف.

☐ نعم
☐ لا

١٠) القرينة القانونية هي التي ينص عليها القانون ويستنبطها القاضي من ظروف ووقائع الدعوى بما له من سلطة تقديرية.

☐ نعم
☐ لا

(٥ علامات)

السؤال الثاني :

اقام احمد دعوى مدنية ضد خليل موضوعها إخلاء مأجور، قدم خليل لائحة جوابية الى المحكمة المختصة أنكر بموجبها صحة الدعوى وحضر قسماً من جلسات المحكمة وتغيب بعد ذلك بدون عذر مشروع . حيث تم محاكمته حضورياً وصدر قرار من المحكمة المختصة بإخلائه من المأجور خالياً من الشواغل والشاغلين بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١.

- أ- من هي المحكمة المختصة لنظر الدعوى ؟
ب- متى يحق لخليل إستئناف هذا القرار اذا رغب في ذلك؟
ج- هل يحتاج هذا الحكم تبليغه الى خليل؟

(٥ علامات)

السؤال الثالث :

عمل سعيد لدى شركة فلسطين للمنتوجات الغذائية منذ تاريخ ٢٠٠٨/٣/١ براتب وقدره ثلاثة آلاف شيكل جديد،

ويتاريخ ٢٠٠٨/٨/١ قامت شركة فلسطين للمنتوجات الغذائية بفصل سعيد من عمله بدون اشعار أو مكافأة ،
حضر سعيد الى مكتبك وطلب منك إقامة دعوى ضد الشركة للمطالبة بحقوقه العمالية علماً بأنه لم يتمتع بإجازاته السنوية خلال فترة عمله:-

- أ- من هي المحكمة المختصة لنظر هذه الدعوى؟
- ب- ما هي الحقوق العمالية التي ستطالب له بها في لائحة الدعوى؟
- ج- بين مقدار المطالبة في هذه الدعوى.

(٥ علامات)

السؤال الرابع:

- أ- ما هي مدة التقادم لمختلف الجرائم كسبب لإنقضاء الدعوى الجزائية ؟
- ب- ما هي المدة القصوى لتوقيف المتهم لدى الشرطة والنيابة العامة؟

مع تمنياتنا لكم بالتوفيق
GOOD LUCK

٤ نيسان ٢٠٠٩

نقابة المحامين الفلسطينيين
الامتحان الكتابي للمحامين المتدربين
دورة نيسان ٢٠٠٩

مدة الامتحان: (ساعتان)

(٥ علامات)

السؤال الاول :-

حدد مواعيد الطعن و/أو مواعيد اقامة الدعوى و/ أو مواعيد الطلب و/أو مواعيد التقادم حسب الحالات التالية :

- أ- ميعاد استئناف الاحكام الصادرة عن محكمة البداية في الدعاوى المدنية .
- ب- ميعاد الطعن بالنقض في الاحكام الصادرة عن محكمة الاستئناف في الدعاوى المدنية .
- ت- ميعاد اقامة دعوى الشفعة .
- ث- ميعاد تنفيذ الاحكام القابلة للتنفيذ .
- ج- ميعاد الطعن بالاستئناف في القضايا التنفيذية في الامور المستعجلة وغير المستعجلة .
- ح- ميعاد الطعن في القرار الاداري .
- خ- ميعاد الاعتراض في الجرح والمخالفات .
- د- ميعاد اقامة دعوى المطالبة العمالية وأجور ساعات العمل الاضافي .
- ذ- ميعاد طلب إعادة المحاكمة .
- ر- ميعاد تجديد الدعوى اذا شطبت .

(٥ علامات)

السؤال الثاني :-

حدد المحكمة المختصة للنظر في القضايا التالية :

- أ- دعوى تصحيح الاسم في سند تسجيل قطعة أرض .
- ب- دعوى الطعن بقرار الاستملاك لمخالفته القانون .
- ت- دعوى ازالة الشبوع في عقار قيمته خمسة وستون الف دينار اردني .
- ث- دعوى اخلاء مأجور مع مطالبة مالية بقيمة عشرين الف دينار اردني .
- ج- دعوى منع مطالبة وإثبات ملكية غير مقدرة القيمة .

(٥ علامات)

السؤال الثالث:

أقام احمد دعوى إخلاء مأجور ضد سعيد لدى محكمة صلح رام الله وتم تعيين موعد جلسة لهذه الدعوى بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٥ ، قام محضر المحكمة بإستلام التبليغ ولائحة الدعوى ومرفقاتها وذهب لتبليغ سعيد موعد هذه الدعوى ، وعندما وصل المحضر الى منزل سعيد لم يجد المدعى عليه وتبلغ عنه ولده القاصر البالغ من العمر خمسة عشرة عاماً أوراق الدعوى وبتاريخ ٢٠٠٩/٣/٥ حضر سعيد (المدعى عليه) جلسة المحاكمة وقدم طعناً امام قاضي الصلح بأن التبليغ لم يكن قانونياً.

- أ- ما هو ردك القانوني اذا كنت محامي المدعي احمد ؟
ب- ما هو قرار القاضي في هذا الطعن ؟

(٥ علامات)

السؤال الرابع:

- أ- اذكر/ي ثلاث حالات تجيز لرب العمل إنهاء عقد العمل من طرف واحد دون اشعار .
ب- اذكر/ي ثلاث حالات تجيز للعامل ترك العمل بعد اشعار صاحب العمل مع احتفاظه بحقوقه بما فيها نهاية الخدمة .

(٥ علامات)

السؤال الخامس:

يملك كل من محمد واحمد وخولة وهالة قطعة أرض رقم ١ من الحوض رقم ٣ من اراضي مدينة رام الله والبالغ مساحتها اربع دونمات ، رغبت خولة وهالة في اجراء القسمة الرضائية فيما بين الشركاء الاربع الا أن محمد واحمد رفضا ذلك علماً بأن الشركاء المذكورين يملكون حصصاً متساوية في قطعة الأرض،
في ضوء رفض محمد واحمد للقسمة الرضائية ماذا يتوجب على خولة وهالة اتخاذه من اجراءات من أجل قسمة الارض.

- أ- حدد المحكمة المختصة لقسمة هذه الارض بين الشركاء الاربع.
ب- أكتب لائحة دعوى بصفتك وكيلًا عن خولة وهالة .
ت- ما هي البينات التي يجب عليك ابرازها للمحكمة بصفتك وكيلًا عن خولة وهالة .

مع تمنياتنا لكم بالتوفيق

GOOD LUCK

٢٤ تشرين اول ٢٠٠٩

نقابة المحامين الفلسطينيين
الامتحان الكتابي للمحامين المتدربين
دورة تشرين اول ٢٠٠٩

مدة الامتحان: (ساعتان)

(٥ علامات)

السؤال الاول :-

- أ) بين متى يحق للمدعي إقامة دعوى القسمة وإزالة الشيوع في أرض غير مشمولة بأعمال التسوية؟
ب) متى يحق للمدعي بالحق المدني المطالبة بالادعاء المدني في الدعوى الجزائية؟
ت) متى يحق للمصاحب أثناء العمل إقامة الدعوى العمالية؟
ث) متى يحق للمدعي عليه المحاكم حضورياً من بداية المحاكمة استئناف قرار المحكمة؟
ج) متى يجوز للخصم الطعن بطرق إعادة المحاكمة في الاحكام النهائية؟

(٤ علامات)

السؤال الثاني :-

قام رئيس قسم المخابرات العامة في مدينة بيت لحم بإجراء تفتيش على منزل احد المواطنين بداعي أن المنزل يمارس أعمال منافية للنظام العام والاداب العامة.

- أ- هل يحق لرئيس قسم المخابرات العامة أن يقوم بإجراء التفتيش ، علل ذلك؟
ب- ما هي الاجراءات القانونية الواجب اتباعها في مثل هذه الحالة؟

(٤ علامات)

السؤال الثالث:

هناك ثلاث انواع من القضايا المدنية التي لا يجوز استئنافها لأن القرار الصادر من قبل المحكمة المختصة يكون قطعياً.

- أ- ما هي هذه القضايا ؟
ب- اذا كان لك رأياً مخالفاً لذلك، علل ذلك قانونياً ؟

(٤ علامات)

السؤال الرابع:

ما هي الطلبات التي يختص قاضي الامور المستعجلة بنظرها ؟

السؤال الخامس: (٤ علامات)

ما هي شروط إلقاء الحجز التحفظي على اموال المدين ؟

السؤال السادس: (٤ علامات)

من هي الجهات التي تعفى من تقديم تأمين نقدي أو كفالة عطل وضرر لدى تقديم دعوى أو طلب الى المحكمة المختصة ؟

مع تمنياتنا لكم بالتوفيق

GOOD LUCK



21 تشرين اول 2012

نقابة المحامين الفلسطينيين

الامتحان الكتابي للمحامين المتدربين

دورة تشرين اول 2012

مدة الامتحان: (ثلاث ساعات)

القسم الأول

*السؤال الأول (أربعة علامات ونصف)

عملت سعاد لدى محمود بصفته صاحب مشغل خياطه منذ تاريخ 2000/1/1 واستمرت في العمل لديه حتى تاريخ 2006/12/28 بتاريخ 2006/12/28 تزوجت سعاد من محمود واستمرت علاقة الزوجية بينهما حتى تاريخ 2010/1/1 بتاريخ 2010/1/1 طلق محمود سعاد علما بان سعاد استمرت بالعمل طيلة الفتره من تاريخ 2006/12/28 وحتى تاريخ طلاقها، حيث وبنفس يوم الطلاق قام محمود بفصلها عن العمل دون اشعار او إنذار وكانت سعاد تتقاضى طوال مدة خدمتها بما فيها فترة الزواج اجر شهري قدره ألف شيكل. أ- هل تستحق سعاد مكافأة نهاية الخدمة وفي حال كانت الاجابه بنعم احسب مقدار هذه المكافأة ؟ ب- هل تستحق سعاد بدل إشعار نهاية الخدمة واذا كانت الاجابه بنعم احسب مقدار بدل الإشعار؟ ج- هل تستحق سعاد بدل فصل تعسفي ولماذا؟

*السؤال الثاني (علامة ونصف)

عمل محمود لدى سعيد منذ 1990/1/1 واستمر في عمله حتى تاريخ 1990/1/30 بتاريخ 2007/1/1 اقام محمود دعوى مطالبه ببديل مكافأة نهاية الخدمة عن مدة خدمته المذكوره أعلاه

أختر الاجابه الصحيحه

أ دعوى محمود مردوده لعله التقادم.

ب- دعوى محمود مسموعه قانونا لان حق العامل لا يتقادم.



*السؤال الثالث (علامة ونصف)

- عدد ساعات العمل الفعلي في الاسبوع حسب قانون العمل هي:
- أ- 45 ساعة عمل فعلي في الاسبوع
- ب- 48 ساعة عمل فعلي يوميا يتخللها نصف ساعه استراحة
- ت- 42 ساعة ثمن ساعات عمل فعلي يوميا.

القسم الثاني

*السؤال الأول (علامتان ونصف)

أجب عما يلي فيما يتعلق بدعوى قسمة اموال غير منقولة مشتركة :

- 1- من هم الخصوم في هذه الدعوى ؟
- 2- ما هي الحالات التي يجوز فيها إقامة دعوى القسمة (إزالة الشبوع) ؟

*السؤال الثاني (علامتان)

ما هي اوجه الخلاف بين الشفعة والأولوية ؟

*السؤال الثالث (ثلاث علامات)

أجب بنعم او لا ؟

- 1- () لا يشترط توجيه الاخطار العدلي في دعوى تخلية مأجور يقع ضمن حدود البلدية لعدم سداد المستأجر الأجرة .
- 2- () اسكان الشقيق الأكبر لشقيقته المطلقة دون موافقة المؤجر المسبقة يعتبر من قبيل الإشارك في المأجور
- 3- () يسرى قانون المالكين والمستأجرين على العقارات الواقعة ضمن حدود البلديات والمؤجرة لأغراض زراعية .

القسم الثالث

*السؤال الأول (أربع علامات)

ضع ي/ إشارة صح أو خطأ في المكان المناسب مع التعليل في كلتا الحالتين:

1. () يجوز تقديم طلب الدفعات المستعجلة خلال عشرة أيام من تبليغ شركة التأمين بذلك.
2. () يكون القرار الصادر في طلب الدفعات المستعجلة قابلاً للتنفيذ خلال سبعة أيام من صدوره وغير قابل للطعن بالاستئناف.

3. () يجوز تقديم طلب إضافي لدفعات مستعجلة أو طلب لتعديل القرار السابق إذا مضت ستة أشهر على تاريخ القرار السابق حتى لو لم تتغير الظروف.
4. () يمكن للمستدعي في طلب الدفع المستعجل عدم الحضور أمام القاضي لمناقشته في استدعائه.
5. () لا يحق للصندوق الرجوع على من كان لديه تأمين سنوي انتهى مفعوله خلال خمسة عشر يوماً قبل تاريخ الحادث.
6. () قانون التأمين رقم 2005/20 استوجب إثبات مسؤولية السائق التقصيرية لقيام المسؤولية على شركة التأمين.
7. () التأمين الشامل ملزم لشركة التأمين بتسديد الأضرار اللاحقة بالمركبة نتجة خطأ سائقها المؤمن لديها؟
8. () صندوق مصابي حوادث الطرق لا يغطي الإصابة اللاحقة بمصاب من سائق مجهول.

*السؤال الثاني (ثلاث علامات ونصف)

بتاريخ 2006/05/01 وقع بمدينة رام الله حادث طرق لسيارة من نوع مازدا خصوصي وكان عدد الركاب بها لحظة حصول الحادث ستة ركاب بالإضافة إلى السائق، علماً بأن رخصة المركبة وكذلك بوليصة التأمين صادرة عن شركة تأمين فلسطينية، محدد عدد الركاب المسموح أربعة ركاب بالإضافة إلى السائق فقط ، ونتيجة للحادث أصيب يوسف أحد ركاب السيارة بإصابات بليغة نقل على أثرها إلى مستشفى رام الله ومكث بالمستشفى المذكور مدة 7 أيام أجرى له خلالها عملية جراحية لتثبيت الكسر بقدمه اليسرى وبعد أن استقر وضعه الصحي حددت له اللجنة الطبية عجزاً دائماً بنسبة 5%، علماً بأن عمر المصاب يوسف يوم حصول الحادث 32 سنة وكان يعمل موظفاً بإحدى الشركات التابعة للقطاع الخاص ويتقاضى راتباً شهرياً بقيمة (3000) شيكل ونتيجة للحادث تعطل عن العمل بشكل كامل مدة 7 شهور.

- 1- من هي الجهة المسؤولة عن تعويض الراكب المصاب.
 - 2- ما هي التعويضات المستحقة للمصاب.
- ملاحظة : لا داعي لرسملة المبلغ عن فترة فقدان الدخل المستقبلي لعدم وجود جدول الرسملة بمتناول يدك.

القسم الرابع

بين الرأي القانوني بما لا يزيد عن سطرين في كل مما يلي :

السؤال (1) : قررت محكمة بداية الخليل رد دعوى المطالبة بمبلغ تسعة آلاف دينار أردني لعدم الاختصاص القيمي ؟ (علامة واحدة)

السؤال (2): قررت محكمة صلح طولكرم عدم إجابة طلب المدعى عليها بإحالة دعوى قسمة اموال غير منقولة قيمتها تزيد عن عشرة آلاف دينار أردني لمحكمة بداية طولكرم (علامة واحدة)

السؤال (3): قررت محكمة النقض في رام الله الحكم برد الطعن المقدم على حكم محكمة استئناف رام الله والقاضي بتأييد قرار قاضي الأمور المستعجلة الصادر عن محكمة بداية نابلس والقاضي بإيقاع الحجز التحفظي على اموال المستدعي ضده في الطلب المستعجل المتفرع عن الدعوى المدنية التي أقامها المستدعي لعدم جواز الطعن به إستقلالاً. (علامة ونصف)

السؤال (4): قررت محكمة صلح رام الله حرمان المدعى عليه من تقديم أية بينة دفاعية لإتكاره المجلد لكافة بنود دعوى المدعي. (علامة واحدة)

السؤال (5): قررت محكمة بداية بيت لحم تحليف المدعى عليه اليمين المتممة لعدم وجود دليل كامل لديه . (علامة واحدة)

السؤال (6): قررت محكمة بداية قلقيلية السماح للمدعي بتقديم بيينة شفوية لإثبات دين على ابنه رغم انه يزيد عن مائتي دينار . (علامة واحدة)

السؤال (7): قررت محكمة صلح أريحا السماح للمدعى عليه بنفي واقعة بشهادة الشهود في الدعوى، لأن المحكمة أذنت للمدعي بإثباتها بالبينة الشفوية. (علامة واحدة)

القسم الخامس

*السؤال الأول (خمس علامات)

أ. في إحدى الجنايات المنظورة أمام محكمة البداية برام الله قررت محكمة البداية إصدار القرار الوجاهي بحق المتهم ب ر م بالحكم عليه بالأشغال الشاقة المؤبدة،
ماذا تفعل لو كنت وكيلأ عن المتهم المذكور للإبقاء عليه حراً طليقاً في هذه المرحلة؟

ب. بتاريخ 2012/2/1 قررت محكمة بداية رام الله الحكم وجاهياً بحق المتهم أ ج ب مدة سبعة سنوات، ولم يقر وكيل المحكوم عليه بتقديم الاستئناف إلى محكمة الاستئناف خلال المدة القانونية البالغة خمسة عشر يوماً من اليوم الثاني لصدور الحكم، ثم قام وكيله بالطلب من محكمة الاستئناف إمهاله لتقديم الاستئناف وذلك ضمن مهلة 15 يوماً اعتباراً من انقضاء مدة الاستئناف لتمديد المهلة القانونية التي يجوز معها لمحكمة الاستئناف أن تعطي المتهم مدة لتقديم الاستئناف.

ما هي الأسس التي تستند إليها باعتبارك وكيلًا للمتهم في طلب التمديد؟

ج. في إحدى الشكاوي الجزائية ذات الطابع الجنحي أصدرت محكمة صلح قلميلية قراراً بحبس المتهم أ م ر مدة ستة أشهر، ولم يكن المتهم ممثلاً بمحامي، وقام المحكوم عليه بتقديم استئناف أثناء وجوده نزيراً في سجن قلميلية .

فما هو واجب مدير السجن بخصوص هذا الاستئناف وما هي المدة القانونية الممنوحة لمدير السجن لرفع الاستئناف إلى محكمة الاستئناف؟

د. في إحدى الجنايات الصادر بها قرار بالحكم على المتهم ر ر م ولدى قيام وكيل المتهم بالدفع ببطلان الإجراءات أمام محكمة الاستئناف لأسباب لا تتعلق بالنظام العام و/أو لم يسبق الدفع بها أمام محكمة أول درجة، فإن محكمة الاستئناف قررت رد هذا الدفع المتعلق ببطلان الإجراءات وقرار محكمة الاستئناف كان صائباً وموافقاً لحكم القانون .

علل ذلك مدلاً بأحكام القانون الواجبة.

*السؤال الثاني (علامتان)

أ. في إحدى الجنايات قررت محكمة الاستئناف برام الله الحكم على المتهم ت ر ع بالحبس المؤبد ولم يتقدم المحكوم عليه بالنقض ضمن المدة القانونية البالغة 40 يوماً ومع ذلك فإن محكمة النقض قامت بوضع يدها ونظرت في الجناية محل البحث.

علل ذلك؟

ب. قررت محكمة الاستئناف الحكم بإدانة ثلاثة متهمين بتهمة السرقة الموصوفة عملاً بأحكام المادة 406 من قانون العقوبات، فتقدم أحد المحكوم عليهم بطعن بالنقض دون أن يقدم باقي المحكوم عليهم الثاني والثالث بأي طعن ومع ذلك فإن محكمة النقض عندما أصدرت قرارها بخصوص الطاعن، فإن باقي المتهمين والذين لم يتقدموا بأي طعن استفادوا من الطعن المقدم من المتهم الأول.

علل ذلك؟

*السؤال الثالث (ثلاث علامات)

أثناء نظر إحدى الجنايات في محكمة بداية طولكرم ولأسباب تتصل بالخشية من الإخلال بالأمن العام قررت محكمة بداية طولكرم من تلقاء نفسها نقل نظر الجناية إلى محكمة بداية نابلس، ولدى إحالة نظر الجناية إلى محكمة بداية نابلس فإن الأخيرة قررت الامتناع عن نظر الجناية وقررت إعادتها إلى محكمة بداية طولكرم وذلك بناءً على الطعن الذي تقدم به وكيل المتهم، حدد

- من هي الجهة المخولة بطلب النقل من محكمة إلى أخرى؟
- من هي الجهة المخولة بإصدار قرار النقل من محكمة إلى أخرى؟
- ما هي الأسس المقبولة لطلب النقل من محكمة إلى أخرى؟

*السؤال الرابع (علامتان)

في أثناء التحقيق في إحدى الجنايات أو الجناح أنكر المتهم التهمة المسندة إليه، وأثناء تبادل المتهم المذكور الحديث الجانبي مع وكيله المحامي فإن النيابة العامة سمعته وهو يقر باعترائه بارتكابه الفعل المسند إليه، كما وعثرت بحوزته لاحقاً على رسالة كان أهداها إلى المحامي يقر بها بارتكابه الفعل الجرمي المسند إليه، فأحالت النيابة العامة المذكور للمحكمة مستندة إلى هذا الحديث الجاري ما بين المتهم ووكيله وعلى الرسالة الموجهة منه إلى وكيله المحامي، وكيل المتهم طعن بإجراءات النيابة العامة أمام المحكمة، والمحكمة رغماً عن ذلك قررت إدانة المتهم بالواقعة المسندة إليه، فقام وكيل المتهم باستئناف القرار القاضي بإدانة موكله وقررت محكمة الاستئناف إلغاء القرار، حدد:

- هل يجوز الاستناد في التحقيق على الأحاديث الجانبية بين المتهم ومحاميه؟
- هل يجوز الاستناد في التحقيق إلى الرسائل بين المتهم ومحاميه؟
- أعطي رأيك بخصوص قرار محكمة الدرجة الأولى.
- أعطي رأيك بخصوص قرار محكمة الاستئناف.

*السؤال الخامس (ثلاث علامات)

في إحدى الجنايات أبرزت النيابة العامة أمام المحكمة إفادة أحد المتهمين ضد متهم آخر والمتعلقة باشتراكهما بفعل القتل وطالبت بالاستناد على ذلك بإدانة المتهمين، وقامت محكمة الدرجة الأولى رغماً عن عدم وجود أية بينة أخرى تؤيدها ورغماً عن طلب المتهم الثاني مناقشة المتهم الأول الذي صدرت عنه الأقوال ضده في أقواله بإدانة المتهمين معاً. لدى قيام وكيل المتهم الثاني باستئناف القرار الصادر بإدانة المتهمين، فإن محكمة الاستئناف قررت إلغاء الحكم الصادر ضد المتهم الثاني وقررت براءته من التهمة المسندة إليه، حدد:

- هل أصابت محكمة الدرجة الأولى بالحكم بإدانة المتهم الثاني وفقاً للمعطيات المذكورة؟
- لماذا ألغت محكمة الاستئناف قرار الدرجة الأولى وقررت الحكم ببراءة المتهم الثاني؟

القسم السادس

*السؤال الأول (نصف علامة)

عرف دعوى الإلغاء؟

*السؤال الثاني (علامة واحدة)

ما هي الشروط الواجب توافرها للطعن بالقرار الإداري؟

*السؤال الثالث (نصف علامة)

ما هو المعيار الواجب توافره في المستدعي لقبول الطعن بدعوى الإلغاء؟

*السؤال الرابع (علامة واحدة)

متى يبدأ ميعاد الطعن بالقرار الإداري المطعون فيه في حالة النشر أو التبليغ ومتى يبدأ الميعاد في حالة رفض جهة الإدارة إتخاذ قرار أو إمتناعها عن إتخاذ أي قرار؟

*السؤال الخامس (علامة واحدة)

عرف بما لا يزيد عن ثلاثة أسطر التظلم الإداري وهل التظلم الإداري يقطع ميعاد الطعن؟

*السؤال السادس (نصف علامة)

هل القضاء الإداري في فلسطين يقع على درجة واحدة أم درجتين ، مع التوضيح؟

*السؤال السابع (نصف علامة)

عرف القرار الإداري المنعقد وهل يسري عليه مدة الطعن الواردة بنص القانون؟

إنتهى

مع تمنياتنا لكم بالتوفيق

GOOD LUCK



نقابة المحامين الفلسطينيين
إمتحان دورة شهر تشرين أول لسنة 2012

القسم الأول

السؤال الأول (أربعة علامات ونصف)

عملت سعاد لدى محمود بصفته صاحب مشغل خياطه منذ تاريخ 2000/1/1 واستمرت في العمل لديه حتى تاريخ 2006/12/28 بتاريخ 2006/12/28 تزوجت سعاد من محمود واستمرت علاقة الزوجية بينهما حتى تاريخ 2010/1/1 بتاريخ 2010/1/1 طلق محمود سعاد علما بان سعاد استمرت بالعمل طيلة الفتره من تاريخ 2006/12/28 وحتى تاريخ طلاقها، حيث وبنفس يوم الطلاق قام محمود بفصلها عن العمل دون اشعار او إنذار وكانت سعاد تتقاضى طوال مدة خدمتها بما فيها فترة الزواج اجر شهري قدره ألف شيكل.

أ_ هل تستحق سعاد مكافأة نهاية الخدمة وفي حال كانت الاجابه بنعم احسب مقدار هذه المكافأة ؟

ب- هل تستحق سعاد بدل إشعار نهاية الخدمة وإذا كانت الاجابه بنعم احسب مقدار بدل الإشعار؟

ج- هل تستحق سعاد بدل فصل تعسفي ولماذا؟

انتهت علاقة العمل بين طرفي العقد بتاريخ زواج الطرفين حيث ان قانون العمل يستثني افراد اسرة صاحب

العمل من الدرجة الاولى باعتبار ان الزوجه هي من افراد اسرة صاحب العمل من الدرجة الاولى وفق احكام

قانون العمل وبناءً عليه فإن علاقه العمل تكون قد انتهت بتاريخ الزواج وبذلك فإن الزوجه تستحق فقط

مكافأه نهاية الخدمة قبل الزواج عن مدة خدمتها قبل الزواج وهي بذلك تستحق مبلغ راتب شهر عن كل سنه

من سنوات خدمه من 2000/1/1 وحتى تاريخ 2006/12/28 اي راتب ستة اشهر بمبلغ ستة الاف شيكل

وهي لاتستحق بدل اشعار نهاية الخدمة او بدل فصل تعسفي سنداً لاحكام ماده 3 المذكوره كونها من

المستثنين من الاستفاده من احكام قانون العمل

السؤال الثاني (علامة ونصف)

عمل محمود لدى سعيد منذ 1990/1/1 واستمر في عمله حتى تاريخ 1990/1/30

بتاريخ 2007/1/1 اقام محمود دعوى مطالبه ببديل مكافأة نهاية خدمه عن مدة خدمته المذكوره
أعلاه

أختر الاجابه الصحيحه

أ دعوى محمود مردوده لعلة التقادم.

ب- دعوى محمود مسموعه قانونا لان حق العامل لا يتقادم.

الاجابة الاولى هي الصحيحه لان حق العامل يتقادم بمرور الزمن وفق القواعد العامة للتقادم (احكام المجله
(15 سنه)

السؤال الثالث (علامة ونصف)

عدد ساعات العمل الفعلي في الاسبوع حسب قانون العمل هي:

أ - 45 ساعة عمل فعلي في الأسبوع

ب - 48 ساعة عمل فعلي يوميا يتخللها نصف ساعه استراحه

ت - 42 ساعة ثمن ساعات عمل فعلي يوميا.

ساعات العمل الفعلي في الاسبوع 45 ساعة حسب الماده 68 من قانون العمل

القسم الثاني

السؤال الأول (علامتان ونصف)

أجب عما يلي فيما يتعلق بدعوى قسمة اموال غير منقولة مشتركة :

1- من هم الخصوم في هذه الدعوى ؟

جميع المالكون على الشيوع

2- ما هي الحالات التي يجوز فيها إقامة دعوى القسمة (إزالة الشيوع) ؟

إذا طلب فريق من الشركاء او احدهم التقسيم ورفض الآخرون او كان بينهم غائب او قاصر او محجور

السؤال الثاني (علامتان)

ما هي اوجه الخلاف بين الشفعة والأولوية ؟

1- الشفعة تكون في الاراضي الملك والأولوية في الأراضي من نوع الميري

2- يمتلك الشفيع العقار المشفوع به بما قام على المشتري من الثمن المعلن في عقد البيع الرسمي

والنفقات في حين يمتلك طالب الاولوية العقار ببديل المثل عند الطلب حسبما يقدره الخبراء

3- درجات الشفعة للشريك ومن ثم للجار الملاصق ومن ثم للخليط في حين درجات الأولوية للشريك

ومن ثم للخليط ومن ثم للمحتاجين من أهل القرية

السؤال الثالث (ثلاث علامات)

أجب بنعم او لا ؟

1- (لا) لا يشترط توجيه الاخطار العدلي في دعوى تخلية مأجور يقع ضمن حدود البلدية لعدم سداد المستأجر الأجرة .

2- (لا) اسكان الشقيق الأكبر لشقيقته المطلقة دون موافقة المؤجر المسبقة يعتبر من قبيل الإشراف في المأجور

3- (لا) يسرى قانون المالكين والمستأجرين على العقارات الواقعة ضمن حدود البلديات والمؤجرة لأغراض زراعية .

القسم الثالث

السؤال الأول (أربع علامات)

ضع/ي إشارة صح أو خطأ في المكان المناسب مع التعليل في كلتا الحالتين:

1. (X) يجوز تقديم طلب الدفعات المستعجلة خلال عشرة أيام من تبليغ شركة التأمين بذلك.

الجواب: غير صحيح يقدم الطلب بعد مرور 30 يوماً من تاريخ تبليغ شركة التأمين بذلك.

2. (X) يكون القرار الصادر في طلب الدفعات المستعجلة قابلاً للتنفيذ خلال سبعة أيام من صدوره وغير قابل للطعن بالاستئناف.

الجواب: غير صحيح يكون القرار مشمولاً بالنفاذ المعجل وقابلاً للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ صدوره (المادة 168 فقرة 1) من قانون التأمين.

3. (X) يجوز تقديم طلب إضافي لدفعات مستعجلة أو طلب لتعديل القرار السابق إذا مضت ستة أشهر على تاريخ القرار السابق حتى لو لم تتغير الظروف.

الجواب: غير صحيح والصحيح هو أن أنه لا يقبل طلب إضافي لدفعات مستعجلة أو طلب لتعديل القرار السابق إلا إذا مضت ستة أشهر على تاريخ القرار السابق وتغيرت الظروف بما يبرر إصدار قرار جديد (المادة 167 فقرة 1) من قانون التأمين.

4. (X) يمكن للمستدعي في طلب الدفع المستعجل عدم الحضور أمام القاضي لمناقشته في استدعائه.

الجواب: غير صحيح والصحيح هو يجب على المستدعي أن يحضر أمام القاضي (المادة 164 فقرة 1) من قانون التأمين.

5. (X) لا يحق للصندوق الرجوع على من كان لديه تأمين سنوي انتهى مفعوله خلال خمسة عشر يوماً قبل تاريخ الحادث.

الجواب: صحيح (المادة 175 فقرة ب) من قانون التأمين.

6. (X) قانون التأمين رقم 2005/20 استوجب إثبات مسؤولية السائق التقصيرية لقيام المسؤولية على شركة التأمين.

الجواب : غير صحيح والصحيح هو أن السائق مسئول مسؤولية كاملة ومطلقة عن تعويض المصاب بغض النظر عما إذا كان هناك خطأ من جانبه أو من جانب المصاب أم لم يكن (المادة 144 فقرة 2) من قانون التأمين.

7. (X) التأمين الشامل ملزم لشركة التأمين بتسديد الأضرار اللاحقة بالمرحلة نتجه خطأ سائقها المؤمن لديها؟

الجواب: صحيح التأمين الشامل يغطي أضرار جسم المركبة المؤمن عليها سواء كان الخطأ من السائق المؤمن أو من الطرف الثالث .

8. (X) صندوق مصابي حوادث الطرق لا يغطي الإصابة اللاحقة بمصاب من سائق مجهول.

الجواب : غير صحيح والصحيح أن الصندوق يغطي الإصابات اللاحقة بمصاب من سائق مجهول (المادة 173 فقرة 1) من قانون التأمين.

السؤال الثاني (ثلاث علامات ونصف)

بتاريخ 2006/05/01 وقع بمدينة رام الله حادث طرق لسيارة من نوع مازدا خصوصي وكان عدد الركاب بها لحظة حصول الحادث ستة ركاب بالإضافة إلى السائق، علماً بأن رخصة المركبة وكذلك بوليصة التأمين صادرة عن شركة تأمين فلسطينية، محدد عدد الركاب المسموح اربعة ركاب بالإضافة إلى السائق فقط ، ونتيجة للحادث أصيب يوسف أحد ركاب السيارة بإصابات بليغة نقل على أثرها إلى مستشفى رام الله ومكث بالمستشفى المذكور مدة 7 أيام أجرى له خلالها عملية جراحية لتثبيت الكسر بقدمه اليسرى وبعد أن استقر وضعه الصحي حددت له اللجنة الطبية عجزاً دائماً بنسبة 5%، علماً بأن عمر المصاب يوسف يوم حصول الحادث 32 سنة وكان يعمل موظفاً بإحدى الشركات التابعة للقطاع

الخاص ويتقاضى راتباً شهرياً بقيمة (3000) شيكل ونتيجة للحادث تعطل عن العمل بشكل كامل مدة 7 شهور.

1- من هي الجهة المسؤولة عن تعويض الراكب المصاب.

2- ما هي التعويضات المستحقة للمصاب.

ملاحظة : لا داعي لرسملة المبلغ عن فترة فقدان الدخل المستقبلي لعدم وجود جدول الرسملة بمتناول يدك.

ملاحظة : لا داعي لرسملة المبلغ عن فترة فقدان الدخل المستقبلي لعدم وجود جدول الرسملة بمتناول يدك.

الإجابة:

1- الجهة المسؤولة عن التعويض هي الشركة المؤمنة تأميناً إلزامياً للسيارة التي كان المصاب أحد ركبها رغم وجود حمولة أكثر من الحمولة المصرح بها كونها سيارة خصوصي.

2- احتساب تعويض المصاب يوسف يكون على النحو التالي:-

1- بدل ألم ومعاناة عن نسبة العجز 5% = 250 دينار أردني

2- بدل ألم ومعاناة عن إجراء عملية جراحية = 500 دينار أردني

3- بدل ألم ومعاناة عن مكوث 7 أيام بالمستشفى = 280 دينار أردني

4- بدل تعطيل عن العمل 7 شهور = 21,000 شيكل

5- بدل فقدان دخل مستقبلي = 50,400 شيكل (بدون رسملة)

المجموع = 1030 دينار أردني ومبلغ 71,400 شيكل

القسم الرابع

بين الرأي القانوني بما لا يزيد عن سطرين في كل مما يلي :

السؤال (1) قررت محكمة بداية الخليل رد دعوى المطالبة بمبلغ تسعة آلاف دينار أردني لعدم الأختصاص القيمي ؟ (علامة واحدة)

الإجابة: القرار مخالف للقانون، إذ وجب عليها إحالة الدعوى لمحكمة صلح الخليل كونها صاحبة الاختصاص القيمي.

السؤال (2) قررت محكمة صلح طولكرم عدم إجابة طلب المدعى عليها بإحالة دعوى قسمة أموال غير منقولة قيمتها تزيد عن عشرة آلاف دينار أردني لمحكمة بداية طولكرم (علامة واحدة)

الإجابة: قرار محكمة صلح طولكرم يتفق واحكام القانون لأن محكمة صلح طولكرم مختصة نوعياً في نظر الدعوى.

السؤال (3) قررت محكمة النقض في رام الله الحكم برد الطعن المقدم على حكم محكمة استئناف رام الله والقاضي بتأييد قرار قاضي الأمور المستعجلة الصادر عن محكمة بداية نابلس والقاضي بإيقاع الحجز التحفظي على أموال المستدعي ضده في الطلب المستعجل المتفرع عن الدعوى المدنية التي أقامها المستدعي لعدم جواز الطعن به إستقلالاً. (علامة ونصف)

الإجابة: حكم محكمة النقض يتفق واحكام القانون لأن حكم محكمة الاستئناف لا يقبل الطعن بالنقض استقلالاً إلا مع الحكم النهائي في الدعوى.

السؤال (4) قررت محكمة صلح رام الله حرمان المدعى عليه من تقديم أية بينة دفاعية لإنكاره المجلد لكافة بنود دعوى المدعي. (علامة واحدة)

الإجابة: قرار محكمة صلح رام الله يتفق واحكام القانون إذ وجب على المدعى عليه ان يرد في لائحته الجوابية بشكل صريح ومحدد في كل إدعاء بأمر واقعي يدعيه المدعى ولا يسلم بصحته.

السؤال (5) قررت محكمة بداية بيت لحم تحليف المدعى عليه اليمين المتممة لعدم وجود دليل كامل لديه . (علامة واحدة)

الإجابة: قرار محكمة بداية بيت لحم صحيح ويتفق واحكام القانون لأن اليمين المتممة هي التي توجهها المحكمة من تلقاء نفسها لأي من الخصمين شريطة ألا يكون في الدعوى دليل كامل وألا تكون الدعوى خالية من أي دليل.

السؤال (6) قررت محكمة بداية قفيلية السماح للمدعي بتقديم بينة شفوية لإثبات دين على ابنه رغم انه يزيد عن مائتي دينار . (علامة واحدة)

الإجابة: قرار محكمة بداية قفيلية صحيح ويتفق واحكام القانون كونه يجوز الإثبات بشهادة الشهود فيما كان يجب اثباته بالكتابة، إذا وجد مانع ادبي يحول دون الحصول على دليل كتابي ويعتبر مانعاً ادبياً القاربة إلى الدرجة الثالثة.

السؤال (7) قررت محكمة صلح أريحا السماح للمدعى عليه بنفي واقعة بشهادة الشهود في الدعوى، لأن المحكمة أذنت للمدعي بإثباتها بالبينة الشفوية. (علامة واحدة)

الإجابة: قرار محكمة صلح أريحا يتفق واحكام القانون لأن الأذن لأحد الخصوم بإثبات واقعة بشهادة الشهود يقضي بان يكون للخصم الآخر الحق في نفيها بذات الطريقة.

القسم الخامس

السؤال الأول (خمس علامات)

أ. في إحدى الجنايات المنظورة أمام محكمة البداية برام الله قررت محكمة البداية إصدار القرار
الوجاهي بحق المتهم ب ر م بالحكم عليه بالأشغال الشاقة المؤبدة،
ماذا تفعل لو كنت وكيلًا عن المتهم المذكور للإبقاء عليه حراً طليقاً في هذه المرحلة؟
الإجابة النموذجية

عملاً بأحكام المادة 340 من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني فإنه يجوز للمحكمة إرجاء تنفيذ الحكم المستأنف حين
الفصل في الاستئناف إذا أبدى المحكوم عليه رغبة باستئناف ذلك الحكم.

ب. بتاريخ 2012/2/1 قررت محكمة بداية رام الله الحكم وجاهياً بحق المتهم أ ج ب مدة سبعة
سنوات، ولم يقر وكيل المحكوم عليه بتقديم الاستئناف إلى محكمة الاستئناف خلال المدة القانونية
البالغة خمسة عشر يوماً من اليوم الثاني لصدور الحكم، ثم قام وكيله بالطلب من محكمة
الاستئناف إمهاله لتقديم الاستئناف وذلك ضمن مهلة 15 يوماً اعتباراً من انقضاء مدة الاستئناف
لتمديد المهلة القانونية التي يجوز معها لمحكمة الاستئناف أن تعطي المتهم مدة لتقديم
الاستئناف.

ما هي الأسس التي تستند إليها باعتبارك وكيلاً للمتهم في طلب التمديد؟

الاجابة المادة 341

إذا لم يقدم الاستئناف خلال المدة المعينة وطلب المستأنف خلال خمسة عشر يوماً اعتباراً من تاريخ انقضاء مدة الاستئناف تمديد المدة يجوز لمحكمة الاستئناف أن تعطيه مهلة لا تتجاوز عشرة أيام إذا تبين لها وجود سبب مشروع يبرر التأخير.

ج. في إحدى الشكاوي الجزائية ذات الطابع الجنحوي أصدرت محكمة صلح قلقيلية قراراً بحبس المتهم أ م ر مدة ستة أشهر، ولم يكن المتهم ممثلاً بمحامى، وقام المحكوم عليه بتقديم استئناف أثناء وجوده نزيلاً في سجن قلقيلية .

فما هو واجب مدير السجن بخصوص هذا الاستئناف وما هي المدة القانونية الممنوحة لمدير السجن لرفع الاستئناف إلى محكمة الاستئناف؟
الإجابة: م 345

يسلم مدير السجن استئناف النزول ويرفعه إلى محكمة الاستئناف خلال أسبوع من تاريخ تقديمه.

د. في إحدى الجنايات الصادر بها قرار بالحكم على المتهم ر م ر م ولدى قيام وكيل المتهم بالدفع ببطلان الإجراءات أمام محكمة الاستئناف لأسباب لا تتعلق بالنظام العام و/أو لم يسبق الدفع بها أمام محكمة أول درجة، فإن محكمة الاستئناف قررت رد هذا الدفع المتعلق ببطلان الإجراءات وقرار محكمة الاستئناف كان صائباً وموافقاً لحكم القانون .
حدد صلاحيات محكمة الاستئناف بالخصوص المنوه إليه ؟

لا يقبل من الخصم أن يدفع ببطلان بعض الإجراءات التي تمت أمام محاكم الصلح والبداية إذا لم يحتج بها أمام محكمة الاستئناف.

السؤال الثاني (علامتان)

أ. في إحدى الجنايات قررت محكمة الاستئناف برام الله الحكم على المتهم ت ر ع بالحبس المؤبد ولم يتقدم المحكوم عليه بالنقض ضمن المدة القانونية البالغة 40 يوماً ومع ذلك فإن محكمة النقض قامت بوضع يدها ونظرت في الجناية محل البحث.

علل ذلك؟

الإجابة المادة 350 اجراءات جزائية يتم الطعن بالنقض بحكم القانون في جميع الأحكام الصادرة بالإعدام أو بالحبس المؤبد حتى ولو لم يطلب الخصوم ذلك

ب. قررت محكمة الاستئناف الحكم بإدانة ثلاثة متهمين بتهمة السرقة الموصوفة عملاً بأحكام المادة 406 من قانون العقوبات، فتقدم أحد المحكوم عليهم بطعن بالنقض دون أن يقدم باقي المحكوم عليهم الثاني والثالث بأي طعن ومع ذلك فإن محكمة النقض عندما أصدرت قرارها بخصوص الطاعن، فإن باقي المتهمين والذين لم يتقدموا بأي طعن استفادوا من الطعن المقدم من المتهم الأول.

علل ذلك؟

مادة [368] فقرة [2] من الأصول الجزائية إذا كان مقدم الطعن أحد المحكوم عليهم وكانت الأسباب التي بني عليها الطعن تتصل بغيره من المحكوم عليهم معه في الدعوى فيحكم بنقض الحكم بالنسبة إليهم أيضاً ولو لم يقدموا طعناً

السؤال الثالث (ثلاث علامات)

أثناء نظر إحدى الجنايات في محكمة بداية طولكرم ولأسباب تتصل بالخشية من الإخلال بالأمن العام قررت محكمة بداية طولكرم من تلقاء نفسها نقل نظر الجناية إلى محكمة بداية نابلس، ولدى إحالة نظر الجناية إلى محكمة بداية نابلس فإن الأخيرة قررت الامتناع عن نظر الجناية وقررت إعادتها إلى محكمة بداية طولكرم وذلك بناءً على الطعن الذي تقدم به وكيل المتهم، حدد

• من هي الجهة المخولة بطلب النقل من محكمة إلى أخرى؟

الاجابة : النائب العام

• من هي الجهة المخولة بإصدار قرار النقل من محكمة إلى أخرى؟

الاجابة : محكمة الاستئناف

• ما هي الأسس المقبولة لطلب النقل من محكمة على أخرى؟

الاجابة : الخشية من الإخلال بالنظام العام

الإجابة مادة [182]

لمحكمة الاستئناف المختصة أن تقرر في دعاوى الجنايات أو الجناح بناء على طلب النائب العام نقل الدعوى إلى محكمة أخرى من ذات الدرجة، وذلك عندما يكون نظرها في دائرة المحكمة المختصة من شأنه الإخلال بالأمن العام.

مادة [183]

تتظر محكمة الاستئناف في طلب إحالة الدعوى تدقيقاً، فإذا قررت إحالتها قضت في القرار نفسه بصحة الإجراءات التي أجرتها المحكمة التي تقرر إحالة الدعوى من لديها.

السؤال الرابع (علامتان)

في أثناء التحقيق في إحدى الجنايات أو الجناح أنكر المتهم التهمة المسندة إليه، وأثناء تبادل المتهم المذكور الحديث الجانبي مع وكيله المحامي فإن النيابة العامة سمعته وهو يقر باعتدائه بارتكاب الفعل المسند إليه، كما وعثرت بحوزته لاحقاً على رسالة كان أعدها إلى المحامي يقر بها بارتكابه الفعل الجرمي المسند إليه، فأحالت النيابة العامة المذكور للمحكمة مستندة إلى هذا الحديث الجاري ما بين المتهم ووكيله وعلى الرسالة الموجهة منه إلى وكيله المحامي، وكيل المتهم طعن بإجراءات النيابة العامة أمام المحكمة، والمحكمة رغماً عن ذلك قررت إدانة المتهم بالواقعة المسندة إليه، فقام وكيل المتهم باستئناف القرار القاضي بإدانة موكله وقررت محكمة الاستئناف إلغاء القرار، حدد:

• هل يجوز الاستناد في التحقيق على الأحاديث الجانبية بين المتهم ومحاميه؟

الإجابة لا يجوز الاستناد في التحقيق على الأحاديث الجانبية بين المتهم ومحاميه.

• هل يجوز الاستناد في التحقيق إلى الرسائل بين المتهم ومحاميه؟

الإجابة لا يجوز إثبات واقعة بالرسائل والأحاديث المتبادلة بين المتهم ومحاميه

• أعطي رأيك بخصوص قرار محكمة الدرجة الأولى.

الإجابة لا يتفق واحكام القانون

- أعطي رأيك بخصوص قرار محكمة الاستئناف.

الاجابة يتفق وصحيح القانون

السؤال الخامس (ثلاث علامات)

في إحدى الجنايات أبرزت النيابة العامة أمام المحكمة إفادة أحد المتهمين ضد متهم آخر والمتعلقة باشتراكهما بفعل القتل وطالبت بالاستناد على ذلك بإدانة المتهمين، وقامت محكمة الدرجة رغماً عن عدم وجود أية بينة أخرى تؤيدها ورغماً عن طلب المتهم الثاني مناقشة المتهم الأول الذي صدرت عنه الأقوال ضده في أقواله بإدانة المتهمين معاً. لدى قيام وكيل المتهم الثاني باستئناف القرار الصادر بإدانة المتهمين، فإن محكمة الاستئناف قررت إلغاء الحكم الصادر ضد المتهم الثاني وقررت براءته من التهمة المسندة إليه، حدد:

- هل أصابت محكمة الدرجة الأولى بالحكم بإدانة المتهم الثاني وفقاً للمعطيات المذكورة؟

الاجابة : أخطأت محكمة الدرجة الأولى بإدانة متهم بناء على أقوال متهم دون وجود ادلة اضافيه

- لماذا ألغت محكمة الاستئناف قرار الدرجة الأولى وقررت الحكم ببراءة المتهم الثاني؟

لانه لا يدان متهم بناءً على أقوال متهم آخر دون وجود ادلة تؤيدها

القسم السادس

السؤال الأول (نصف علامة)

عرف دعوى الإلغاء؟

الاجابة : هي الدعوى التي يطلب المدعي بمقتضاها من القاضي أو المحكمة إلغاء القرار الإداري المطعون فيه لعدم مشروعيته بصحيفة دعوى لدى محكمة العدل العليا مبين فيها الوقائع والأسباب القانوني بطلب إلغاء القرار الإداري

السؤال الثاني (علامة واحدة)

ما هي الشروط الواجب توافرها للطعن بالقرار الإداري؟ يشترط لقبول دعوى الإلغاء:

الاجابة :

أ. أن يكون محل الطعن قراراً إدارياً.

ب. أن يكون هذا القرار نهائياً.

ج. أن يكون القرار صادر عن هيئة عامة وطنية.

السؤال الثالث (نصف علامة)

- ما هو المعيار الواجب توافره في المستدعي لقبول الطعن بدعوى الإلغاء؟
الاجابة : يشترط لقبول دعوى الإلغاء أن تتوافر في المدعي مصلحة شخصية ومباشرة.

السؤال الرابع (علامة واحدة)

- متى يبدأ ميعاد الطعن بالقرار الإداري المطعون فيه في حالة النشر أو التبليغ ومتى يبدأ الميعاد في حالة رفض جهة الإدارة إتخاذ قرار أو إمتناعها عن إتخاذ أي قرار؟
الاجابة : يكون ميعاد الطعن إلى محكمة العدل العليا ستين يوم من تاريخ نشر القرار الإداري المطعون فيه أو تبليغه إلى صاحب الشأن وفي حالة رفض الإدارة تبدأ مدة الستين يوم من إنقضاء ثلاثين يوم من تقديم الطلب لجهة الإدارة.

السؤال الخامس (علامة واحدة)

- عرف بما لا يزيد عن ثلاثة أسطر التظلم الإداري وهل التظلم الإداري يقطع ميعاد الطعن؟
الاجابة :
• التظلم الإداري هو الطلب الذي يقدمه صاحب الشأن إلى السلطة مصدرة القرار وذلك بقصد إعادة النظر في القرار قبل الطعن فيه أمام القضاء.
• والتظلم يؤدي إلى قطع ميعاد الطعن

السؤال السادس (نصف علامة)

- هل القضاء الإداري في فلسطين يقع على درجة واحدة أم درجتين ، مع التوضيح؟
القضاء الإداري في فلسطين يقع على درجة واحدة بحكم قانون تشكيل المحاكم النظامية

السؤال السابع (نصف علامة)

عرف القرار الإداري المنعقد وهل يسري عليه مدة الطعن الواردة بنص القانون؟
الاجابة : هو القرار الصادر عن جهة غير مختصة وليس لها صلاحية اصداره
ولا تسري عليه مهل الطعن

إنتهى

Palestinian Bar Association

The main center - Jerusalem

Ramallah - Al-Ibrah St.

Salam Building 2nd floor - P.O.Box: 2203

Tel: 2982010, Fax: 2988805

Email: info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

Gaza - Al-Gaza' St. P.O.Box: 1024

Tel.: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين

القسم - المركز الرئيسي

رام الله - شارع البراق

عمارة السلام ط 2 - ص ب 2203

تلفون: 2982010 فاكس: 2988805

بريد إلكتروني: info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

غزة - شارع الجلاء - ص ب 1024

تلفون: 2865651 فاكس: 2849211

نقابة المحامين النظاميين الفلسطينيين

الامتحان التحريري لمزاولة مهنة المحاماة

(دورة نيسان / 2014)

تعليمات سير الامتحان

اولا :- مدة الامتحان ثلاث ساعات فقط

ثانيا :- يفتح طرح الأسئلة من قبل الممتحنين معنا باتا بعد تسليم ورقة الأسئلة

ثالثا :- الاجابة على جميع الاسئلة وعددها خمسة

رابعا :- يرجى قراءة الأسئلة بحرص وعناية قبل الاجابة

خامسا :- تكون الاجابة على دفتر الاجابة المخصص لذلك

سادسا :- مهنة المحاماة مهنة النبلاء الذين يسمون باخلاقيهم من خلال

ابتعادهم عن أي سلوك يخرجهم إلى حيز لا يليق بهم خصوصا

حيز الغش



السؤال الأول:

20 علامات

يرجى قراءة الأسئلة بتمعن وحرص قبل البدء بالإجابة ، ويرجى وضع رمز الإجابة الصحيحة على الدفتر المخصص للإجابة دون شطب أو قشط أو تعديل

1- المقصود بالتصرف في الأموال غير المنقولة الواردة في المادة 16 من قانون تسوية الأراضي والمياه:

- (أ) البيع فقط
(ب) البيع والرهن
(ج) الرهن فقط
(د) كافة أنواع التصرفات

2- عند تقديم البينة في إدارة جلسة المحاكمة :

- (أ) المدعى عليه أولاً يقدم بينته ثم يحصرها
(ب) المدعي أولاً يحصر بينته أولاً ثم يقدمها
(ج) المدعي يقدم بينته ثم يحصرها
(د) الخصوم يقدمان بيناتهم سوية

3- عند غياب المدعي تقرر المحكمة :

- (أ) وقف السير في الدعوى
(ب) شطب الدعوى شطباً نهائياً
(ج) شطب الدعوى شطباً مؤقتاً
(د) إسقاط الدعوى

4- صدر قرار عن محكمة الصلح بدعوى تبلغ قيمتها 800 دينار وكان مخالفاً للإجراءات وقواعد الاختصاص :

- (أ) يطعن فيه بالاستئناف
(ب) يطعن فيه بالنقض
(ج) يطعن فيه بإعادة المحاكمة
(د) غير قابل للطعن

5- في حالة العجز الكلي فإن تعويض العامل يكون :

(أ) أجر 3500 يوم أو 80% من الأجر الإجمالي عن المدة المتبقية لبلوغه سن الستين
(ب) أجر 3500 يوم

(ج) أجر 3500 يوم أو 80% من الأجر الأساسي عن المدة المتبقية حتى بلوغه سن الستين أيهما أكبر
(د) أجر 3500 يوم أو 80% من الأجر الأساسي عن المدة المتبقية حتى بلوغه سن الستين أيهما أقل .

6- لا تقبل دعوى العامل بالمطالبة بالتعويض عن الإصابة ومكافأة نهاية الخدمة :

(أ) بمرور خمسة عشر سنة للأولى وستين الثانية

(ب) بمرور ثلاث سنوات للأولى وخمسة عشر سنة الثانية

(ج) بمرور ستين للأولى وخمسة عشر سنة الثانية

(د) بمرور خمسة عشر سنة للأولى والثانية

7- يملك شخص من طواكرم بيتاً في رام الله وعارضه في ملكه شخص آخر من مدينة بيت لحم ويقيم فيها فإن دعوى منع المعارضة بالملك من اختصاص:

(أ) محكمة بداية المنطقة التي يقيم فيها المالك .

(ب) محكمة رام الله

(ج) محكمة المنطقة التي يقيم فيها المدعي عليه

(د) لا شيء مما ذكر

8- يشترط لإيقاع الحجز التحفظي

(أ) أن يكون الدين مستحق الأداء وغير معلق على شرط
(ب) أن يكون الدين مستحق الأداء ومعلق على شرط
(ت) أن يكون الدين مستحق الأداء وغير محدد
(ث) لا شيء مما ذكر أعلاه

9- إذا كان رسم الاستئناف ناقصاً:

(أ) المحكمة ترد الاستئناف مباشرة

(ب) لا ترد الاستئناف بتاتاً

(ج) ترد الاستئناف

(د) لا ترد الاستئناف إذا كلفت المستأنف دفع فرق الرسم خلال مده مجده ولم يقم بذلك

10- حتى يتم البدء بإجراءات التنفيذ الجبري

- (أ) يتم إخطار المدين لمدة أسبوع في كافة القضايا
 (ب) يتم إخطار المدين مهلة أسبوعين إذا كان مجهول محل الإقامة
 (ج) لا ينطبق ما جاء في الفقرة الأولى على حال العقار بعد الحجز عليه
 (د) كل ما ذكر صحيح

11- تقدم المحكوم عليه بتسوية فرفضها المحكوم له

- (أ) يجوز لقاضي التنفيذ تعيين جلسة اقتدار
 (ب) يجب على قاضي التنفيذ بناء على طلب المحكوم له أن يعين جلسة اقتدار
 (ج) يجب على قاضي التنفيذ أن يعين جلسة اقتدار ويدعو إليها الأطراف
 (د) يجب على قاضي التنفيذ أن يعين جلسة اقتدار

12- استشكل الشخص الذي تم إخلاؤه من العقار :

- (أ) يقبل استشكله إذا كان منصباً على المسائل الإجرائية
 (ب) يقبل استشكله إذا كان منصباً على المسائل الموضوعية
 (ج) لا يقبل استشكله نهائياً
 (د) كل ما ذكر خطأ

13 - الطعن بالنقض يعطي للمحكمة الحق في :-

- أ- وزن البيئة من جديد
 (ب) الرقابة على تطبيق نصوص القانون
 ج- نشر الدعوى من أساسها
 د- لا شيء مما ذكر

14- القرينة القضائية هي التي

- (أ) يستنبطها القاضي من ظروف وقائع الدعوى ومستنداتها بما له من سلطة تقديرية.
 (ب) يستخلصها القاضي من وقائع يمكن أن تعد تنفيذاً اختيارياً كلياً أو جزئياً للالتزام المدعى به.
 ج- يستخلصها القاضي من الإقرار القضائي
 د- هي القرينة التي ينص عليها القانون

15- يقدم طلب الطعن في قرار التحكيم إلى المحكمة المختصة خلال :-

- أ- (45) يوم من اليوم التالي لتاريخ صدور قرار التحكيم إن كان وجاهي أو من اليوم التالي لتاريخ تبليغه.
- ب- (15) يوم من اليوم التالي لتاريخ صدور قرار التحكيم إن كان وجاهي أو من اليوم التالي لتاريخ تبليغه.
- ج- (30) يوم من اليوم التالي لتاريخ صدور قرار التحكيم إن كان وجاهي أو من اليوم التالي لتاريخ تبليغه.
- د- (40) يوم من اليوم التالي لتاريخ صدور قرار التحكيم إن كان وجاهي أو من اليوم التالي لتاريخ تبليغه.

16- يستأنف قرار التائب العام أو أحد مساعديه الصادر بموضوع دفع المتهم بعدم الاختصاص أو بعدم القبول أو بانقضاء الدعوى خلال

- أ- (3) أيام من اليوم التالي لتاريخ تبليغ القرار للمتهم.
- ب- (15) يوما من اليوم التالي لتاريخ تبليغ القرار للمتهم.
- ج- (48) ساعة من اليوم التالي لتاريخ تبليغ القرار للمتهم.
- د- لا يستأنف .

17- لا تقبل دعوى اعتراض الغير

- أ- بعد مرور سنة على اكتساب الحكم المعترض عليه الدرجة القطعية
- ب- بعد مرور سنة على تنفيذ الحكم المعترض عليه لدى الدوائر المختصة.
- ج- بعد تنفيذ الحكم المعترض عليه بحضور المعترض أو من يمثله
- د- بعد تنفيذ الحكم المعترض عليه بغياب المعترض أو من يمثله

18 - مدة الطعن في قرار مسجل العلامات التجارية خلال

- أ- 30 يوم
- ب- 20 يوم
- ج- 40 يوم
- د- 15 يوم

19- اليمين المتممة هي التي توجه من قبل

- أ- المدعي
- ب- المدعى عليه
- ج- المحكمة
- د- لا شيء مما ذكر

20 - عدد الشركاء في الشركة العادية العامة يتراوح

- أ- من 2 إلى 30 شريك
- ب- من 2 إلى 40 شريك
- ج- من 5 إلى 50 شريك
- د- من 2 إلى 20 شريك

॥ अथ श्रीगणेशाय नमः ॥

- 1- لا تعتبر وفاة أحد الخصوم سبباً من أسباب وقف المدعى المدنية
2- يجوز الطعن بالقرائن الممهدة أثناء السير بالمدعى المدنية
3- لمحكمة الاستئناف الحق بإلغاء قرار براءة المدعى بالاعتناء
4- لمحكمة حق رفض نظر الأديعاء بالحق المدني إذا تبين لها أنه بغير مصلحة في المدعى
الجزئية
5- يجب على المحكمة وقف الحكم إذا كان أقل من ستة
أوكيل الثانية رفض قبول الأديعاء بالحق المدني
6- أو قبل الثانية قبول رفض قبول المدعى الجزئية التي تنوقف على
7- يجب أن يقدم المدعى الجزئية التي تنوقف على شكوى المتضرر خلال سنوات من
وقوع الفعل أو علم المتضرر من وقوعه
8- يجوز لمحكمة المصالح تمديد توقف المدعى في طلب تمديد الوقوف التوقيف الاستكمال التوقيف
لعدة 20 يوماً
9- المدعى بعدم صحة الخصومة يجوز لأقره لأول مرة أمام محكمة النقض
10- إذا أقر الورثة أثناء التتبع وجب عدم على المدعى أو جزءه من المدعى في المحكمة
الخصومة وجب على الورثة على المدعى وحصل على قرار قضائي بذلك

الحمد لله الذي جعل القرآن الكريم
الذي هو الكتاب العظيم

9 अक्षर

[illegible][illegible]

6 अक्षर

ਗੁਰੂ ਜੀ ਦੇ ਸ਼ਾਸਤਰਾਂ ਅਨੁਸਾਰ :

(ب) القرآن الكريم والسنة النبوية
 (أ) القرآن الكريم والسنة النبوية

ت. اكتب الخصوص الموكل به متضمن لاسم المحكمة المختصة للنظر في الدعوى

5 علامات

السؤال الخامس :

عرف ما يلي بما لا يزيد عن سطرين

- 1- الهيئة العامة لنقابة المحامين
- 2- المصداقات الرسمية ...
- 3- صندوق الزمالة في نقابة المحامين النظاميين الفلسطينيين
- 4- الانتداب القضائي مبينا مدته
- 5- القانون الأساسي الفلسطيني
- 6- الأهلية القانونية
- 7- لا يضار الطاعن من طعنه
- 8- النيابة العامة
- 9- العقار التخصيص
- 10- السند العرفي

مع تمنياتنا لكم بالتوفيق ، انتهت الأسئلة



الامتحان التحريري لمزاولة مهنة المحاماة (الشهر أيار / 2015)

تعليمات سير الامتحان

أولاً: مدة الامتحان 3 ساعات.

ثانياً: يمنع طرح الأسئلة من قبل الممتحنين منعاً باتاً بمجرد استلامهم ورقة الامتحان.

ثالثاً: الإجابة على جميع الأسئلة وعددها 25 سؤال.

رابعاً: تكون الإجابة على دفتر الإجابة المخصص لذلك.

السؤال الأول: استأجر زيد من احمد قطعة أرض مشجرة بأشجار الكينا ومساحتها ثلاثة دونمات، تقع ضمن حدود بلدية أريحا، وذلك لاستجمامه وأسرته بها لمدة سنة واحدة وبأجرة سنوية مقدارها خمسة آلاف دينار اردني، علماً أن قيمة الأرض تعادل عشرين ألف ديناراً اردنياً، وبعد انقضاء مدة العقد مباشرة توفي المستأجر زيد، فذهب المؤجر أحمد للورثة وطالبهم بضرورة تسليم المأجور لوفاة مورثهم وانتهاء مدة العقد، وفي اليوم التالي توجه الورثة الى المؤجر وأبلغوه برفضهم اخلاء المأجور مدعين أن لهم حق شغل العقار بحكم الاستمرار القانوني للعقد وأن وفاة مورثهم وانتهاء مدة العقد لا تشمل آثاره استناداً لقانون المالكين والمستأجرين.

- أنت محام للمالك أحمد وبصدد إقامة دعوى ضد الورثة، ما هو موضوع الدعوى؟
- وما هي مدة الإخطار حال لزومه قانوناً؟

السؤال الثاني: "إن دعوى المطالبة ببطلان إيجار العقار الخاضع لأحكام قانون المالكين والمستأجرين التي لم يسبقها إخطار عدلي، أو التي أقيمت قبل مضي مدة عشرين يوماً على تاريخ تبلغ المستأجر الإخطار العدلي المتضمن مطالبته بالأجرة، هي دعوى سابقة لأوانها"

- بين مدى صحة هذا القول مع ذكر السبب بما لا يزيد عن سطرين.





السؤال الثالث: "الأحكام الغيابية الصادرة عن محاكم التسوية (تسوية الاراضي والمياه) تقبل الاعتراض خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغ الحكم"

• هل هذه الجملة صحيحة أم لا؟ وفي حال كونها غير صحيحة قم بصياغتها بالشكل الصحيح.

السؤال الرابع: "في الدعاوى العينية العقارية المتعلقة بالعقارات غير المسجلة، الأصل أن يذكر المدعي الحدود الأربعة للعقار حتى تنتفي الجهالة"

• على ضوء أحكام المجلة، هل يوجد استثناءات على هذا الاصل؟ بينها ان وجدت.

السؤال الخامس: وفقاً لقانون وضع الاموال غير المنقولة تأميناً للدين، فإنه يجوز وضع عقار مسجل تأميناً (رهناً) لدين، حيث تتولى دائرة تسجيل الأراضي تنظيم سند الدين المتعلق بمعاملة التأمين (الرهن)، ولدى حلول الأجل وعدم الوفاء، فإن من حق الدائن ان يطلب الى دائرة التسجيل بيع العقار بالمزاد العلني، وفي هذه الحالة تقوم الدائرة بإخطار المدين بلزوم الوفاء خلال أسبوع واحد تحت طائلة بيع العقار بالمزاد العلني مباشرة بمعرفة الدائرة.

• هب أن أحمد المقيم في نابلس قد وضع عقاره المسجل لدى دائرة تسجيل أراضي رام الله تأميناً لدين اقترضه من البنك العربي - فرع بيت لحم، وتخلف المدين أحمد عن الوفاء في الموعد، ومن ثم أخطرته دائرة التسجيل بالوفاء،،، بين المرجع القضائي المختص بوقف البيع بالمزاد العلني، والمدة التي يمكن إرجاء البيع لها كحد أقصى.

السؤال السادس: على ضوء دراستك للقضاء الإداري، اذكر الأسباب التي يمكن الاستناد إليها في الطعون الإدارية التي ترفع أمام محكمة العدل العليا.

السؤال السابع: قامت شركة مساهمة باقتراض مبلغ من البنك بموجب عقد قرض مصرفي، تعثرت الشركة عن السداد، ولم يجد محامي البنك أية أموال كافية في حساباتها لتسديد قيمة القرض لصالح البنك، إلا أنه قد وجد مبلغاً كبيراً من المال في حساب أحد الشركاء وهو المفوض بالتوقيع عن الشركة الذي قام بإبرام عقد القرض نيابة عنها.

• هل يجوز قانوناً الحجز على أموال هذا الشريك، ولماذا؟



Palestinian Bar Association

The main center - Jerusalem

Ramallah - Al - Irsal St.

Salam Building 2nd floor –P.O Box:2203

Tel: 2952010, fax: 2986805

Email : info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

Gaza - Al - Gala' St. P.O.Box: 1024

Tel: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين

القدس - المركز الرئيسي

رام الله - شارع الارسل

عمارة السلام ط-2 ص.ب 2203

تلفون: 2952010 فاكس : 2986805

بريد الكتروني: info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

غزة - شارع الجلاء- ص.ب: 1024

تلفون : 2865651 فاكس : 2849211

السؤال الثامن: أنت محام، وكلفك أحد التجار بملاحقة شخص يعتدي على علامته التجارية الخاصة به والمسجلة لدى المراجع الرسمية حسب الأصول، وأخبرك أنه يستعملها بغير حق

• **بين الجهات والمراجع الرسمية التي يمكنك اللجوء إليها لوقف هذا الاعتداء؟**

السؤال التاسع: في إحدى القضايا الجزائية الجنحوية، قررت المحكمة وعلى ضوء الطعن بالتزوير تعيين خبير لمقاصد إجراء المضاهاة والاستكتاب. ومن ثم قام وكيل المتهم باستئناف القرار المنوه اليه إلى محكمة البداية بصفتها الاستئنافية التي قررت عدم قبول الاستئناف وإعادة الأوراق إلى مرجعها.

• **علق على قرار محكمة البداية بصفتها الاستئنافية، بما لا يزيد عن سطرين.**

السؤال العاشر: أحالت النيابة العامة المتهم زيد إلى محكمة صلح جنين بتهمة إتلاف مال الغير خلافا لأحكام المادة (445) من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 بناءً على الشكوى المقدمة من قبل المشتكي والتحقيقات التي أجرتها النيابة العامة في ذلك، وفي الجلسة الأولى المعينة لنظر الدعوى تلت النيابة العامة تهمة إتلاف مال الغير على المتهم، وفي ذات الوقت طلبت النيابة من المحكمة السماح لها بتلاوة تهمة أخرى وهي تهمة الإيذاء البالغ خلافاً لأحكام المادة (333) من ذات القانون، إلا أن المحكمة قررت رفض طلب النيابة العامة.

• **برأيك هل أصابت المحكمة في قرارها؟ مع التعليل بما لا يزيد عن سطرين.**

السؤال الحادي عشر: في إحدى الجنايات، قررت محكمة استئناف رام الله التصديق على قرار محكمة بداية طولكرم القاضي بإدانة المتهم بتهمة السطو المسلح، وعطفاً على قرار الإدانة حبس المدان مدة خمس سنوات، وفي ذات الجلسة أبدى المدان رغبته في نقض الحكم الصادر بحقه، وتقدم وكيله باستدعاء يطلب فيه إرجاء تنفيذ العقوبة لحين البت في النقض المنوي تقديمه، وقد أجابته محكمة الاستئناف إلى طلبه.

• **علق على قرار محكمة الاستئناف المتضمن إرجاء تنفيذ العقوبة بما لا يزيد عن سطرين.**



Palestinian Bar Association

The main center - Jerusalem

Ramallah - Al - Irsal St.

Salam Building 2nd floor - P.O Box:2203

Tel: 2952010, fax: 2986805

Email : info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

Gaza - Al - Gala' St. P.O.Box: 1024

Tel: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين

القدس - المركز الرئيسي

رام الله - شارع الارسل

عمارة السلام ط2- ص.ب 2203

تلفون: 2952010 فاكس : 2986805

بريد الكتروني: info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

غزة - شارع الجلاء- ص.ب 1024

تلفون : 2865651 فاكس : 2849211

السؤال الثاني عشر: في دعوى منظورة أمام محكمة بداية الخليل، وموضوعها المطالبة بمبلغ وقدره مائة ألف دينار أردني، حضر وكيل المدعى عليه الجلسة القضائية الأولى بموجب وكالة مؤرخة بنفس تاريخ الجلسة، وقد أحضر معه ورقة التبليغ ولائحة الدعوى المرفقة، ودفع في تلك الجلسة ببطان التبليغ لأن مُحضر المحكمة عندما حضر إلى منزل المدعي عليه لم يجد أحدا فيه، فقام بإعطاء التبليغ لابن المدعى عليه القاصر الذي كان يلعب في الشارع.

• هب نفسك محام للمدعي، ما هو ردك على ما أثاره وكيل المدعى عليه؟ اكتب في ذلك بما لا يزيد عن سطرين.

السؤال الثالث عشر: في دعوى مطالبة، وإثناء سير الدعوى، وفي الجلسة الثانية المقررة لسماع بينة المدعي، دفع وكيل المدعى عليه ان الدين موضوع الدعوى قد نشأ في عمان وان المدعى عليه يقيم فيها، و طلب الإمهال لغايات تقديم طلب لرد الدعوى بسبب عدم الاختصاص أو على الأقل إحالة الدعوى إلى المحكمة في عمان.

• ما الذي ستقرره في ذلك فيما لو كنت قاض؟ مع التعليل بما لا يزيد عن سطرين.

السؤال الرابع عشر: أقام المدعي دعواه وموضوعها المطالبة بمبلغ، وبعد تبليغ المدعى عليه قام هذا الأخير بواسطة وكيله بتقديم طلب لرد الدعوى قبل الدخول في الأساس دافعا بتقادم الدين، وبعد الانتقال لرؤية الطلب والسير في الإجراءات وقف وكيل المدعي وطلب ترك الدعوى تركا غير مبريء للذمة، اعترض وكيل المدعى عليه على طلب وكيل المدعي على أساس أن المحكمة بصدد نظر طلب رد الدعوى وليس بصدد نظر الدعوى ذاتها، ومن جانب آخر كان على وشك إثبات طلبه.

• هب نفسك وكيل للمدعي، فما هو ردك على ما أثاره وكيل المدعى عليه؟ اكتب في ذلك بما لا يزيد عن خمسة أسطر.

السؤال الخامس عشر: في دعوى متعلقة ب (حجة بيع عقار عادية) قام وكيل المدعي بإبراز الاتفاقية (الحجة) للمحكمة واحتفظ وكيل المدعى عليه بحقه في إثارة الدفع حولها في مرافعته الختامية، وفي الجلسات اللاحقة أحضر المدعي من بينته الشفوية شهوداً أكدوا صحة وقوع البيع ودفع الثمن، في حين ناقش وكيل المدعى عليه الشهود محاولاً إثبات عدم دفع الثمن، وفي المرافعة الختامية دفع وكيل المدعى عليه بإنكار توقيع موكله على تلك الحجة.

• بين رأيك فيما يتعلق بالقيمة القانونية لدفع المدعى عليه.



Palestinian Bar Association

The main center - Jerusalem

Ramallah - Al - Irsal St.

Salam Building 2nd floor - P.O Box:2203

Tel: 2952010, fax: 2986805

Email : info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

Gaza - Al - Gala' St. P.O.Box: 1024

Tel: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين

القدس - المركز الرئيسي

رام الله - شارع الارسال

عمارة السلام ط-2- ص.ب 2203

تلفون: 2952010 فاكس: 2986805

بريد الكتروني: info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

غزة - شارع الجلاء- ص.ب: 1024

تلفون : 2865651 فاكس : 2849211

السؤال السادس عشر: أثناء فترة الخطوبة، قام سامر وهو تاجر بأخذ مبلغ عشرة آلاف دولار أمريكي كقرض من خطيبته نور لتسديد شيكات كانت مستحقة في ذمته للغير من التجار، ولم يتم تنظيم وصل أو سند يوثق الدين، وبعد فترة من الوقت - وقبل قيام الزوجية بينهما - قرر الخطيبان الانفصال، وبعد الانفصال طالبت نور سامر بسداد المبلغ إلا أنه امتنع عن ذلك، مما ألجأها إلى إقامة دعوى مطالبة بالمبلغ، وفي المحكمة طلب وكيل نور الاستماع إلى شهادة والدها لإثبات المبلغ، إلا أن وكيل المدعى عليه سامر طلب عدم سماع شهادة والد المدعية لصلة القرابة بينهما وفي ذات المقام عدم الإثبات بالشهادة لأي مبلغ تزيد قيمته عن 200 دينار أردني.

● عقب على ذلك بما لا يزيد عن أربعة أسطر.

السؤال السابع عشر: في دعوى عمالية أقيمت ضد جمعية القدس الخيرية طلب وكيل المدعي من المحكمة -وبعد أن تبين عدم وجود عقد عمل خطي- أن يتم استجواب رئيس الجمعية المفوض عنها بالتوقيع لإثبات قيام علاقة العمل، إلا أن وكيل الجمعية أثار دفعا يتعلق بعدم جواز الاستجواب للخصم في هذه النوعية من الدعاوى.

● بين رأيك القانوني في كل مما أثاره وكيل المدعي ووكيل المدعى عليه بما لا يزيد عن ثلاثة أسطر.

السؤال الثامن عشر: توجه المحامي سامر إلى دائرة التنفيذ من أجل التقدم بطلب إيقاع الحجز التنفيذي على حسابات شركة الأنوار في البنوك العاملة في فلسطين كونها قد تبلمت الإخطار التنفيذي بقيمة الدين ولم تبادر إلى طرح تسوية أو الاعتراض على الدين، إلا أن مأمور التنفيذ رفض استلام الطلب بحجة ضغط العمل، وفي اليوم التالي توجه المحامي سامر إلى الدائرة مرة ثانية إلا أن مأمور التنفيذ رفض استلام الطلب ثانية، وبعد جدال مع المحامي قال له ارجع بعد أسبوع.

● من وجهة نظرك، ما هو التصرف الذي يستطيع المحامي القيام به في هذه الحالة؟ أكتب في ذلك بما لا يزيد عن سطرين.





السؤال التاسع عشر: أصدرت المحكمة الشرعية الابتدائية في نابلس حكماً قضى للمدعية بأجرة مسكن على زوجها المدعى عليه، وفي اليوم التالي لصدور الحكم قامت المدعية بطرح الحكم للتنفيذ لدى دائرة تنفيذ نابلس، وبناءً على طلب المحكوم لها تم إيقاع الحجز التنفيذي على أموال المحكوم عليه، وتقرر بيعها بالمزاد العلني، ومن ثم تقدم المحكوم عليه بطلب لوقف التنفيذ بداعي أنه استأنف الحكم المطروح للتنفيذ أمام محكمة الاستئناف الشرعية ضمن المدة القانونية، مرفقاً طلبه بصورة عن لائحة الاستئناف ومشروعات من محكمة الاستئناف الشرعية تفيد أن الاستئناف لا زال منظوراً ولم يفصل به بعد، إلا أن قاضي التنفيذ رفض طلب وقف التنفيذ.

• من وجهة نظرك هل كان قرار قاضي التنفيذ في محله؟ مع التعليل بما لا يزيد عن سطرين .

السؤال العشرون: عند قيام مأمور تنفيذ بيت لحم بالحجز على موجودات محل تجاري، تقدم شخص ثالث من الغير بوساطة وكيله باستشكال تنفيذي لدى مأمور التنفيذ في المحل وأثناء الحجز، بحجة أنه المالك للموجودات والبضائع التي يحتويها المحل، وأنه سيقوم برفع دعوى استرداد للمنقولات على طرفي الدعوى الأصلية، طالباً وقف التنفيذ سيما أن الساعة قد بلغت السادسة مساءً.

• من وجهة نظرك، هل يجوز أن يقدم الاستشكال إلى مأمور التنفيذ وليس إلى قاضي التنفيذ؟ وفي حال جواز ذلك، ما الذي يستطيع مأمور التنفيذ اتخاذه من إجراءات؟

السؤال الحادي والعشرون: أبرم مالك أرض عقداً مع شركة مقاولات لبناء مدرسة، ليقوم هذا المالك بالتبرع بها لجهة خيرية، وكان أحد شروط هذا العقد يقضي بما يلي: "في حال تأخر المقاول عن تسليم المبنى في الموعد المحدد فيلتزم المقاول بدفع غرامة مقدارها ألف دولار أمريكي عن كل أسبوع تأخير كتعويض اتفاقي"، وقد حدث تأخير في تسليم المدرسة مدته ثلاثة أشهر أدى إلى تأخير افتتاح المدرسة عاماً دراسياً كاملاً، ونتيجة لذلك أقام مالك الأرض دعواه ضد شركة المقاولات مطالباً إياها بالتعويض.

• أنت محام لشركة المقاولات، اذكر أهم دفاعين - متعلقين بالتعويض الاتفاقي - يمكن أن تؤسس عليهما لانتك الجوابية.



السؤال الثاني والعشرون: مريم الشناوي البالغة من العمر 30 سنة، عزباء كانت تعمل بمصنع خياطة بمدينة رام الله، وبأجر شهري مقداره (2000) شيكل، وكان صاحب المصنع مؤمن بجميع عماله بمن فيهم مريم المذكورة لدى شركة المشرق للتأمين ضد إصابات العمل، وبتاريخ 2010/06/01 وبعد

Palestinian Bar Association

The main center - Jerusalem

Ramallah - Al - Irsal St.

Salam Building 2nd floor - P.O Box: 2203

Tel: 2952010, fax: 2986805

Email : info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

Gaza - Al - Gala' St. P.O.Box: 1024

Tel: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين

القدس - المركز الرئيسي

رام الله - شارع الارسل

عمارة السلام ط-2 ص.ب 2203

تلفون: 2952010 فاكس : 2986805

بريد الكتروني: info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

غزة - شارع الجلاء- ص.ب : 1024

تلفون : 2865651 فاكس : 2849211

انتهاء مريم من عملها هي وزميلاتها، قام السائق التابع لصاحب المصنع بتوصيل العملات إلى منازلهم بالمركبة العائدة للمصنع والمؤمنة تأميناً إلزامياً لدى شركة المجموعة الأهلية للتأمين، وأثناء سيرها بطريق بيتونيا انقلبت المركبة ونتج عن حادث الانقلاب وفاة مريم المذكورة.

- لو كنت وكيلاً لورثة المرحومة مريم الشناوي، فما هي الدعوى الواجب إقامتها مراعيًا في ذلك مصلحة موكلتيك؟ ومبيناً مقدار التعويضات المستحقة للورثة.

السؤال الثالث والعشرون: عمل أحمد منصور موظفاً في الشركة الفلسطينية للمعدات الثقيلة براتب شهري مقداره (5000) شيكل لمدة ثماني سنوات بموجب عقد عمل خطي، وكان يستحق إجازات سنوية بواقع 30 يوماً عن كل سنة بموجب شروط العقد، وبسبب ضغط العمل ترتبت له إجازات سنوية عن سنتين كاملتين (60) يوماً، وفي نهاية السنة تقدم أحمد بإجازة سنوية إلا أن مدير عام الشركة رفض إعطائه الإجازة بسبب وجود ضغط في العمل، مما اضطر أحمد إقامة قضية وهو على رأس عمله ضد الشركة للمطالبة بحقه في الإجازات السنوية، وعند تبليغ الشركة لائحة الدعوى قام المدير بإنهاء خدماته من الشركة.

- أنت محام لأحمد،، بين الحقوق المترتبة لموكلتك نتيجة إنهاء خدماته، ثم حدد قيمة التعويضات المستحقة له.

السؤال الرابع والعشرون: بتاريخ 2010/05/01 وقع بمدينة رام الله حادث طرق لسيارة من نوع مازدا خصوصي وكان عدد الركاب بها لحظة وقوع الحادث ستة ركاب بالإضافة إلى السائق، علماً بأن رخصة المركبة وكذلك بوليصة التأمين الصادرة عن الشركة العالمية المتحدة للتأمين، قد حددتا عدد الركاب المسموح به وهو أربعة ركاب بالإضافة إلى السائق فقط، ونتيجة للحادث أصيب يوسف أحد ركاب السيارة بإصابات بالغة نقل على إثرها إلى مستشفى رام الله، ومكث فيه مدة 7 أيام، أجري له خلالها عملية جراحية لتثبيت الكسر بقدومه اليسرى، وبعد أن استقر وضعه الصحي حددت له اللجنة الطبية عجزاً دائماً بنسبة 10%، علماً بأن عمر المصاب يوسف يوم وقوع الحادث كان 30 سنة، وكان يعمل في حينه موظفاً في إحدى الشركات التابعة للقطاع الخاص براتب شهري قدره (3000) شيكل، ونتيجة للحادث تعطل عن العمل بشكل كامل مدة 24 شهراً.

- اذكر الجهة المسؤولة عن تعويض الركاب يوسف (المصاب)، وما هي التعويضات المستحقة له؟ مع بيان مقدارها.

ملاحظة: إذا كانت الإجابة تتطلب إجراء الرسملة، فليس هناك داعٍ لإجرائها لعدم وجود جدولها بمتناول يدك.



Palestinian Bar Association

The main center - Jerusalem

Ramallah - Al - Irsal St.

Salam Building 2nd floor - P.O Box: 2203

Tel: 2952010, fax: 2986805

Email : info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

Gaza - Al - Gala' St. P.O.Box: 1024

Tel: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين

القدس - المركز الرئيسي

رام الله - شارع الارسل

عمارة السلام ط2- ص.ب 2203

تلفون: 2952010 فاكس : 2986805

بريد الكتروني: info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

غزة - شارع الجلاء- ص.ب : 1024

تلفون : 2865651 فاكس : 2849211

السؤال الخامس والعشرون:

هل العبارتان الواردتان أدناه صحيحتان أم لا؟ مع التعليل بما لا يزيد عن ثلاثة أسطر لكل عبارة.

1. يكون القرار الصادر في طلب الدفعات المستعجلة قابلاً للنفاذ المعجل خلال سبعة أيام من صدوره وغير قابل للطعن بالاستئناف.
2. يجوز تقديم طلب إضافي لدفعات مستعجلة أو طلب لتعديل القرار السابق، فقط إذا مضت ستة أشهر على تاريخ القرار السابق.

*** مع تمنياتنا لكم بالتوفيق ***





الامتحان التحريري لمزاولة مهنة المحاماة

(لشهر أيار / 2015)

تعليمات سير الامتحان

أولاً: مدة الامتحان 3 ساعات.

ثانياً: يمنع طرح الأسئلة من قبل الممتحنين منعاً باتاً بمجرد استلامهم ورقة الامتحان.

ثالثاً: الإجابة على جميع الأسئلة وعددها 25 سؤال.

رابعاً: تكون الإجابة على دفتر الإجابة المخصص لذلك.

السؤال الأول: استأجر زيد من احمد قطعة أرض مشجرة بأشجار الكينا ومساحتها ثلاثة دونمات، تقع ضمن حدود بلدية أريحا، وذلك لاستجمامه وأسرته بها لمدة سنة واحدة وبأجرة سنوية مقدارها خمسة آلاف دينار اردني، علماً أن قيمة الأرض تعادل عشرين ألف ديناراً اردنياً، وبعد انقضاء مدة العقد مباشرة توفي المستأجر زيد، فذهب المؤجر أحمد للورثة وطالبهم بضرورة تسليم المأجور لوفاة مورثهم وانتهاء مدة العقد، وفي اليوم التالي توجه الورثة الى المؤجر وأبلغوه برفضهم اخلاء المأجور مدعين أن لهم حق شغل العقار بحكم الاستمرار القانوني للعقد وأن وفاة مورثهم وانتهاء مدة العقد لا تشل آثاره استناداً لقانون المالكين والمستأجرين.

• أنت محام للمالك أحمد وبصدد إقامة دعوى ضد الورثة، ما هو موضوع الدعوى؟

• وما هي مدة الإخطار حال لزومه قانوناً؟

السؤال الثاني: "إن دعوى المطالبة ببطلان إيجار العقار الخاضع لأحكام قانون المالكين والمستأجرين التي لم يسبقها إخطار عدلي، أو التي اقيمت قبل مضي مدة عشرين يوماً على تاريخ تبليغ المستأجر بالإخطار العدلي المتضمن مطالبته بالأجرة، هي دعوى سابقة لأوانها"

• بين مدى صحة هذا القول مع ذكر السبب بما لا يزيد عن سطرين.





السؤال الثالث: "الأحكام الغيابية الصادرة عن محاكم التسوية (تسوية الأراضي والمياه) تقبل الاعتراض خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغ الحكم"

• هل هذه الجملة صحيحة أم لا؟ وفي حال كونها غير صحيحة قم بصياغتها بالشكل الصحيح.

السؤال الرابع: "في الدعاوى العينية العقارية المتعلقة بالعقارات غير المسجلة، الأصل أن يذكر المدعي الحدود الأربعة للعقار حتى تنتفي الجهالة"

• على ضوء أحكام المجلة، هل يوجد استثناءات على هذا الأصل؟ بينها ان وجدت.

السؤال الخامس: وفقاً لقانون وضع الاموال غير المنقولة تأميناً للدين، فإنه يجوز وضع عقار مسجل تأميناً (رهناً) لدين، حيث تتولى دائرة تسجيل الأراضي تنظيم سند الدين المتعلق بمعاملة التأمين (الرهن)، ولدى حلول الأجل وعدم الوفاء، فإن من حق الدائن ان يطلب الى دائرة التسجيل بيع العقار بالمزاد العلني، وفي هذه الحالة تقوم الدائرة بإخطار المدين بلزوم الوفاء خلال أسبوع واحد تحت طائلة بيع العقار بالمزاد العلني مباشرة بمعرفة الدائرة.

• هب أن أحمد المقيم في نابلس قد وضع عقاره المسجل لدى دائرة تسجيل أراضي رام الله تأميناً لدينٍ اقترضه من البنك العربي – فرع بيت لحم، وتخلف المدين أحمد عن الوفاء في الموعد، ومن ثم أخطرت دائرة التسجيل بالوفاء،،، بين المرجع القضائي المختص بوقف البيع بالمزاد العلني، والمدة التي يمكن إرجاء البيع لها كحد أقصى.

السؤال السادس: على ضوء دراستك للقضاء الإداري، اذكر الأسباب التي يمكن الاستناد إليها في الطعون الإدارية التي ترفع أمام محكمة العدل العليا.

السؤال السابع: قامت شركة مساهمة باقتراض مبلغ من البنك بموجب عقد قرض مصرفي، تعثرت الشركة عن السداد، ولم يجد محامي البنك أية أموال كافية في حساباتها لتسديد قيمة القرض لصالح البنك، إلا أنه قد وجد مبلغاً كبيراً من المال في حساب أحد الشركاء وهو المفوض بالتوقيع عن الشركة الذي قام بإبرام عقد القرض نيابة عنها.

• هل يجوز قانوناً الحجز على أموال هذا الشريك، ولماذا؟





السؤال الثامن: أنت محام، وكلفك أحد التجار بملاحقة شخص يعتدي على علامته التجارية الخاصة به والمسجلة لدى المراجع الرسمية حسب الأصول، وأخبرك أنه يستعملها بغير حق

• **بين الجهات والمراجع الرسمية التي يمكنك اللجوء إليها لوقف هذا الاعتداء؟**

السؤال التاسع: في إحدى القضايا الجزائية الجنحوية، قررت المحكمة وعلى ضوء الطعن بالتزوير تعيين خبير لمقاصد إجراء المضاهاة والاستكتاب. ومن ثم قام وكيل المتهم باستئناف القرار المنوه اليه إلى محكمة البداية بصفتها الاستئنافية التي قررت عدم قبول الاستئناف وإعادة الأوراق إلى مرجعها.

• **علق على قرار محكمة البداية بصفتها الاستئنافية، بما لا يزيد عن سطرين.**

السؤال العاشر: أحالت النيابة العامة المتهم زيد إلى محكمة صلح جنين بتهمة إتلاف مال الغير خلافا لأحكام المادة (445) من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 بناءً على الشكوى المقدمة من قبل المشتكي والتحقيقات التي أجرتها النيابة العامة في ذلك، وفي الجلسة الأولى المعينة لنظر الدعوى تلت النيابة العامة تهمة إتلاف مال الغير على المتهم، وفي ذات الوقت طلبت النيابة من المحكمة السماح لها بتلاوة تهمة أخرى وهي تهمة الإيذاء البالغ خلافاً لأحكام المادة (333) من ذات القانون، إلا أن المحكمة قررت رفض طلب النيابة العامة.

• **برأيك هل أصابت المحكمة في قرارها؟ مع التعليل بما لا يزيد عن سطرين.**

السؤال الحادي عشر: في إحدى الجنايات، قررت محكمة استئناف رام الله التصديق على قرار محكمة بداية طولكرم القاضي بإدانة المتهم بتهمة السطو المسلح، وعطفاً على قرار الإدانة حبس المدان مدة خمس سنوات، وفي ذات الجلسة أبدى المدان رغبته في نقض الحكم الصادر بحقه، وتقدم وكيله باستدعاء يطلب فيه إرجاء تنفيذ العقوبة لحين البت في النقض المنوي تقديمه، وقد أجابته محكمة الاستئناف إلى طلبه.

• **علق على قرار محكمة الاستئناف المتضمن إرجاء تنفيذ العقوبة بما لا يزيد عن سطرين.**





السؤال الثاني عشر: في دعوى منظورة أمام محكمة بداية الخليل، وموضوعها المطالبة بمبلغ وقدره مائة ألف دينار أردني، حضر وكيل المدعى عليه الجلسة القضائية الأولى بموجب وكالة مؤرخة بنفس تاريخ الجلسة، وقد أحضر معه ورقة التبليغ ولائحة الدعوى المرفقة، ودفع في تلك الجلسة ببيان التبليغ لأن مُحضر المحكمة عندما حضر إلى منزل المدعي عليه لم يجد أحدا فيه، فقام بإعطاء التبليغ لابن المدعى عليه القاصر الذي كان يلعب في الشارع.

• هب نفسك محام للمدعي، ما هو ردك على ما أثاره وكيل المدعى عليه؟ اكتب في ذلك بما لا يزيد عن سطرين.

السؤال الثالث عشر: في دعوى مطالبة، وإنشاء سير الدعوى، وفي الجلسة الثانية المقررة لسماع بينة المدعي، دفع وكيل المدعى عليه ان الدين موضوع الدعوى قد نشأ في عمان وان المدعى عليه يقيم فيها، و طلب الإمهال لغايات تقديم طلب لرد الدعوى بسبب عدم الاختصاص أو على الأقل إحالة الدعوى إلى المحكمة في عمان.

• ما الذي ستقرره في ذلك فيما لو كنت قاض؟ مع التعليل بما لا يزيد عن سطرين.

السؤال الرابع عشر: أقام المدعي دعواه وموضوعها المطالبة بمبلغ، وبعد تبليغ المدعى عليه قام هذا الأخير بواسطة وكيله بتقديم طلب لرد الدعوى قبل الدخول في الأساس دافعا بتقادم الدين، وبعد الانتقال لرؤية الطلب والسير في الإجراءات وقف وكيل المدعي وطلب ترك الدعوى تركا غير مبريء للذمة، اعترض وكيل المدعى عليه على طلب وكيل المدعي على أساس أن المحكمة بصدد نظر طلب رد الدعوى وليس بصدد نظر الدعوى ذاتها، ومن جانب آخر كان على وشك إثبات طلبه.

• هب نفسك وكيل للمدعي، فما هو ردك على ما أثاره وكيل المدعى عليه؟ اكتب في ذلك بما لا يزيد عن خمسة أسطر.

السؤال الخامس عشر: في دعوى متعلقة بـ (حجة بيع عقار عادية) قام وكيل المدعي بإبراز الاتفاقية (الحجة) للمحكمة واحتفظ وكيل المدعى عليه بحقه في إثارة الدفع حولها في مرافعته الختامية، وفي الجلسات اللاحقة أحضر المدعي من بينته الشفوية شهوداً أكدوا صحة وقوع البيع ودفع الثمن، في حين ناقش وكيل المدعى عليه الشهود محاولاً إثبات عدم دفع الثمن، وفي المرافعة الختامية دفع وكيل المدعى عليه بإنكار توقيع موكله على تلك الحجة.

• بين رأيك فيما يتعلق بالقيمة القانونية لدفع المدعى عليه.





السؤال السادس عشر: أثناء فترة الخطوبة، قام سامر وهو تاجر بأخذ مبلغ عشرة آلاف دولار أمريكي كقرض من خطيبته نور لتسديد شيكات كانت مستحقة في ذمته للغير من التجار، ولم يتم تنظيم وصل أو سند يوثق الدين، وبعد فترة من الوقت - وقبل قيام الزوجية بينهما - قرر الخطيبان الانفصال، وبعد الانفصال طالبت نور سامر بسداد المبلغ إلا أنه امتنع عن ذلك، مما ألجأها إلى إقامة دعوى مطالبة بالمبلغ، وفي المحكمة طلب وكيل نور الاستماع إلى شهادة والدها لإثبات المبلغ، إلا أن وكيل المدعى عليه سامر طلب عدم سماع شهادة والد المدعية لصلة القرابة بينهما وفي ذات المقام عدم الإثبات بالشهادة لأي مبلغ تزيد قيمته عن 200 دينار أردني.

• عقب على ذلك بما لا يزيد عن أربعة أسطر.

السؤال السابع عشر: في دعوى عمالية أقيمت ضد جمعية القدس الخيرية طلب وكيل المدعي من المحكمة -وبعد أن تبين عدم وجود عقد عمل خطي- أن يتم استجواب رئيس الجمعية المفوض عنها بالتوقيع لإثبات قيام علاقة العمل، إلا أن وكيل الجمعية أثار دفعا يتعلق بعدم جواز الاستجواب للخصم في هذه النوعية من الدعاوى.

• بين رأيك القانوني في كل مما أثاره وكيل المدعي ووكيل المدعى عليه بما لا يزيد عن ثلاثة أسطر.

السؤال الثامن عشر: توجه المحامي سامر إلى دائرة التنفيذ من أجل التقدم بطلب إيقاع الحجز التنفيذي على حسابات شركة الأنوار في البنوك العاملة في فلسطين كونها قد تبلمت الإخطار التنفيذي بقيمة الدين ولم تبادر إلى طرح تسوية أو الاعتراض على الدين، إلا أن مأمور التنفيذ رفض استلام الطلب بحجة ضغط العمل، وفي اليوم التالي توجه المحامي سامر إلى الدائرة مرة ثانية إلا أن مأمور التنفيذ رفض استلام الطلب ثانية، وبعد جدال مع المحامي قال له ارجع بعد أسبوع.

• من وجهة نظرك، ما هو التصرف الذي يستطيع المحامي القيام به في هذه الحالة؟ أكتب في ذلك بما لا يزيد عن سطرين.





السؤال التاسع عشر: أصدرت المحكمة الشرعية الابتدائية في نابلس حكماً قضى للمدعية بأجرة مسكن على زوجها المدعى عليه، وفي اليوم التالي لصدور الحكم قامت المدعية بطرح الحكم للتنفيذ لدى دائرة تنفيذ نابلس، وبناءً على طلب المحكوم لها تم إيقاع الحجز التنفيذي على أموال المحكوم عليه، وتقرر بيعها بالمزاد العلني، ومن ثم تقدم المحكوم عليه بطلب لوقف التنفيذ بداعي أنه استأنف الحكم المطروح للتنفيذ أمام محكمة الاستئناف الشرعية ضمن المدة القانونية، مرفقاً طلبه بصورة عن لائحة الاستئناف ومشروعات من محكمة الاستئناف الشرعية تفيد أن الاستئناف لا زال منظوراً ولم يُفصل به بعد، إلا أن قاضي التنفيذ رفض طلب وقف التنفيذ.

• من وجهة نظرك هل كان قرار قاضي التنفيذ في محله؟ مع التعليل بما لا يزيد عن سطرين .

السؤال العشرون: عند قيام مأمور تنفيذ بيت لحم بالحجز على موجودات محل تجاري، تقدم شخص ثالث من الغير بوساطة وكيله باستشكال تنفيذي لدى مأمور التنفيذ في المحل وأثناء الحجز، بحجة أنه المالك للموجودات والبضائع التي يحتويها المحل، وأنه سيقوم برفع دعوى استرداد للمنفقولات على طرفي الدعوى الأصلية، طالباً وقف التنفيذ سيما أن الساعة قد بلغت السادسة مساءً.

• من وجهة نظرك، هل يجوز أن يقدم الاستشكال إلى مأمور التنفيذ وليس إلى قاضي التنفيذ؟ وفي حال جواز ذلك، ما الذي يستطيع مأمور التنفيذ اتخاذه من إجراءات؟

السؤال الحادي والعشرون: أبرم مالك أرض عقداً مع شركة مقاولات لبناء مدرسة، ليقوم هذا المالك بالتبرع بها لجهة خيرية، وكان أحد شروط هذا العقد يقضي بما يلي: "في حال تأخر المقاول عن تسليم المبنى في الموعد المحدد فيلتزم المقاول بدفع غرامة مقدارها ألف دولار أمريكي عن كل أسبوع تأخير كتعويض اتفاقي"، وقد حدث تأخير في تسليم المدرسة مدته ثلاثة أشهر أدى إلى تأخير افتتاح المدرسة عاماً دراسياً كاملاً، ونتيجة لذلك أقام مالك الأرض دعواه ضد شركة المقاولات مطالباً إياها بالتعويض.

• أنت محام لشركة المقاولات، اذكر أهم دفاعين - متعلقين بالتعويض الاتفاقي - يمكن أن تؤسس عليهما لانتحك الجوابية.



السؤال الثاني والعشرون: مريم الشناوي البالغة من العمر 30 سنة، عزباء كانت تعمل بمصنع خياطة بمدينة رام الله، وبأجر شهري مقداره (2000) شيكل، وكان صاحب المصنع مؤمن بجميع عماله بمن فيهم مريم المذكورة لدى شركة المشرق للتأمين ضد إصابات العمل، وبتاريخ 2010/06/01 وبعد

Palestinian Bar Association

The main center - Jerusalem

Ramallah - Al - Irsal St.

Salam Building 2nd floor - P.O Box:2203

Tel: 2952010, fax: 2986805

Email : info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

Gaza - Al - Gala' St. P.O.Box: 1024

Tel: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين

القدس - المركز الرئيسي

رام الله - شارع الارسل

عمارة السلام ط2- ص.ب 2203

تلفون: 2952010 فاكس : 2986805

بريد الكتروني: info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

غزة - شارع الجلاء- ص.ب: 1024

تلفون : 2865651 فاكس : 2849211

انتهاء مريم من عملها هي وزميلاتها، قام السائق التابع لصاحب المصنع بتوصيل العاملات إلى منازلهن بالمركبة العائدة للمصنع والمؤمنة تأميناً إلزامياً لدى شركة المجموعة الأهلية للتأمين، وأثناء سيرها بطريق بيتونيا انقلبت المركبة ونتج عن حادث الانقلاب وفاة مريم المذكورة.

• لو كنت وكيلاً لورثة المرحومة مريم الشناوي، فما هي الدعوى الواجب إقامتها مراعيًا في ذلك مصلحة موكلتك؟ ومبيناً مقدار التعويضات المستحقة للورثة.

السؤال الثالث والعشرون: عمل أحمد منصور موظفاً في الشركة الفلسطينية للمعدات الثقيلة براتب شهري مقداره (5000) شيكل لمدة ثماني سنوات بموجب عقد عمل خطي، وكان يستحق إجازات سنوية بواقع 30 يوماً عن كل سنة بموجب شروط العقد، وبسبب ضغط العمل ترتبت له إجازات سنوية عن سنتين كاملتين (60) يوماً، وفي نهاية السنة تقدم أحمد بإجازة سنوية إلا أن مدير عام الشركة رفض إعطائه الإجازة بسبب وجود ضغط في العمل، مما اضطر أحمد إقامة قضية وهو على رأس عمله ضد الشركة للمطالبة بحقه في الإجازات السنوية، وعند تبليغ الشركة لائحة الدعوى قام المدير بإنهاء خدماته من الشركة.

• أنت محام لأحمد،،، بين الحقوق المترتبة لموكلك نتيجة إنهاء خدماته، ثم حدد قيمة التعويضات المستحقة له.

السؤال الرابع والعشرون: بتاريخ 2010/05/01 وقع بمدينة رام الله حادث طرق لسيارة من نوع مازدا خصوصي وكان عدد الركاب بها لحظة وقوع الحادث ستة ركاب بالإضافة إلى السائق، علماً بأن رخصة المركبة وكذلك بوليصة التأمين الصادرة عن الشركة العالمية المتحدة للتأمين، قد حددتا عدد الركاب المسموح به وهو أربعة ركاب بالإضافة إلى السائق فقط، ونتيجة للحادث أصيب يوسف أحد ركاب السيارة بإصابات بالغة نقل على إثرها إلى مستشفى رام الله، ومكث فيه مدة 7 أيام، أجري له خلالها عملية جراحية لتثبيت الكسر بقدومه اليسرى، وبعد أن استقر وضعه الصحي حددت له اللجنة الطبية عجزاً دائماً بنسبة 10%، علماً بأن عمر المصاب يوسف يوم وقوع الحادث كان 30 سنة، وكان يعمل في حينه موظفاً في إحدى الشركات التابعة للقطاع الخاص براتب شهري قدره (3000) شيكل، ونتيجة للحادث تعطل عن العمل بشكل كامل مدة 24 شهراً.

• اذكر الجهة المسؤولة عن تعويض الراكب يوسف (المصاب)، وما هي التعويضات المستحقة له؟ مع بيان مقدارها.

ملاحظة: إذا كانت الإجابة تتطلب إجراء الرسملة، فليس هناك داعٍ لإجرائها لعدم وجود جدولها بمتناول يدك.



Palestinian Bar Association

The main center - Jerusalem

Ramallah - Al - Irsal St.

Salam Building 2nd floor - P.O Box:2203

Tel: 2952010, fax: 2986805

Email : info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

Gaza - Al - Gala' St. P.O.Box: 1024

Tel: 2865651, Fax: 2849211



نقابة المحامين الفلسطينيين

القدس - المركز الرئيسي

رام الله - شارع الارسل

عمارة السلام ط-2- ص.ب 2203

تلفون: 2952010 فاكس : 2986805

بريد الكتروني: info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

غزة - شارع الجلاء- ص.ب: 1024

تلفون : 2865651 فاكس : 2849211

السؤال الخامس والعشرون:

هل العبارتان الواردتان أدناه صحيحتان أم لا؟ مع التعليل بما لا يزيد عن ثلاثة أسطر لكل عبارة.

1. يكون القرار الصادر في طلب الدفوعات المستعجلة قابلاً للنفذ المعجل خلال سبعة أيام من صدوره وغير قابل للطعن بالاستئناف.
2. يجوز تقديم طلب إضافي لدفعات مستعجلة أو طلب لتعديل القرار السابق، فقط إذا مضت ستة أشهر على تاريخ القرار السابق.

*** مع تمنياتنا لكم بالتوفيق ***



Palestinian Bar Association

The main center - Jerusalem

Ramallah - Al - Irsal St.

Salam Building 2nd floor - P.O Box:2203

Tel: 2952010, fax: 2986805

Email : info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

Gaza - Al - Gala' St. P.O.Box: 1024

Tel: 2865651, Fax: 2849211



الجمعية الفلسطينية للمحامين

المركز الرئيسي

رام الله - شارع الارسل

مبنى السلام ط2 - ص.ب 2203

الهاتف: 2952010 فاكس: 2986805

البريد الإلكتروني: info@palestinebar.ps

www.palestinebar.ps

غزة - شارع الجلاء - ص.ب: 1024

تلفون: 2865651 فاكس: 2849211



مدة الامتحان 3 ساعات

امتحان دورة تشرين اول 2015

(علامة واحدة)

السؤال الأول:

منيف محام مزاوول وأثناء تواجده في مكتبه حضر الى المكتب صاحب شركة الربيع للمنسوجات وطلب صاحب الشركة استشارة المحامي منيف في قضية عمالية بخصوص قيامه بفصل العامل علاء لبلوغه سن الستين وأطلعته على قرار الفصل وعقود العمل، وقد قدم المحامي استشارة لصاحب شركة الربيع للمنسوجات بأن الفصل قانوني مقابل أتعاب مقدارها 100 دولار. أعرب صاحب الشركة عن رغبته بتوكيل المحامي منيف بحال إقامة دعوى عمالية ضد شركة الربيع للمنسوجات بالخصوص المنوه إليه.

بعد أسبوع حضر العامل علاء إلى مكتب المحامي منيف لتوكيله في إقامة دعوى عمالية ضد شركة الربيع للمنسوجات للمطالبة ببطل مستحقاته العمالية الناجمة عن الفصل، وبالفعل توكل المحامي منيف للعامل علاء مقابل أتعاب آجلة بنسبة 15% من أية مبالغ تحكم بها المحكمة بقرار قطعي.

على ضوء هذه الوقائع:

هل يعتبر مسلك المحامي منيف بالتوكل للعامل علاء ضد شركة الربيع للمنسوجات بعد أن أعطى استشارة قانونية بأجر وأطلع على بيانات الشركة إخلالاً بأداب مهنة المحاماة بما يستوجب المسائلة التأديبية؟ علل الإجابة.

(علامة واحدة)

السؤال الثاني:

علي محام متدرب، وأثناء فترة التدريب حضر الى مكتب المحامي الذي يشرف على تدريبه شخص يرغب بتنظيم وكالة دورية. قام علي باستقبال الشخص المذكور لعدم وجود المحامي المشرف على التدريب حين حضوره، وفهم منه ماذا يريد وأخبره أنه محامي مزاوول يعمل في هذا المكتب وعليه قام علي بتنظيم الوكالة الدورية ووقع عليها بأنه هو من نظمها كمحام مزاوول بعد أن أخذ جميع التفاصيل، وتقاضى من ذلك الشخص مبلغ 500 شيكل أخذها لنفسه ولم يخبر بها المحامي المتدرب.

على ضوء ذلك

ما هي المخالفة المسلكية التي قام بها المحامي المتدرب علي، وهل يرقى أي من هذه المخالفات إلى درجة الجريمة المعاقب عليها قانوناً أم لا؟ علل الإجابة.





(علامة واحدة)

السؤال الثالث:

عيسى موظف عام متهم بجريمتي الاختلاس واستئثار الوظيفة وقد أصدرت محكمة جرائم الفساد قرار إهمال بحقه ومرت المدة المحددة في قرار الإهمال دون أن يقوم بتسليم نفسه للعدالة، وعليه شرعت المحكمة بمحاكمته كمتهم فار من وجه العدالة، وأثناء المحاكمة وتقديم بيانات النيابة وقبل صدور حكم بالإدانة ألقت الشرطة القبض على المتهم وتم جلبه إلى المحكمة.

تقدم وكيل الدفاع بطلب للإفراج عن المتهم بدواعي انتهاء التحقيق وإحالة المتهم للمحاكمة.

ردت محكمة جرائم الفساد الطلب إستناد الى نص المادة 145 من قانون الاجراءات الجزائية والتي تنص على أنه: "إذا صدر قرار غيابي بحق متهم فار، فلا يجوز بعد القبض عليه الإفراج عنه بكفالة".

لم يرتضي المتهم ووكيله بالقرار وتم تقديم إستئناف الى المحكمة الاستئنافية المختصة.

على ضوء ذلك

بين مدى قانونية قرار محكمة جرائم الفساد في رد الطلب، وهل طبقت نص المادة (145) من قانون الإجراءات الجزائية تطبيقاً صحيحاً؟

(علامة واحدة)

السؤال الرابع:

يعمل محمد في مصنع للبلاط، وأثناء العمل وبسبب قيام صاحب المصنع بخصم أجور عدة أيام عمل دون وجه حق على العامل محمد قام المذكور بشتم صاحب العمل بحضور المدير الإداري للمصنع. على إثر ذلك وبعد مرور أكثر من ثلاثة أشهر على الواقعة تقدم المدير الإداري وبصفته وكيلاً خاصاً عن صاحب المصنع بشكوى قدح ودم وتحقير بحق العامل محمد متخذاً فيها وبوكالته عن صاحب المصنع صفة الإدعاء بالحق المدني ودفع الرسوم المقررة قانوناً.

على أثر الشكوى أصدرت النيابة العامة مذكرة إحضار بحق العامل محمد وإستجوبته ومن ثم تمت إحالته إلى المحكمة المختصة بلائحة إتهام.

على ضوء ذلك

أهـي الدفعوع التي يتوجب على المحامي إثارتها ومتى يتوجب إثارة هذه الدفعوع؟ علل الإجابة؟





(علامة واحدة)

السؤال الخامس:

عامر يعمل في تجارة المواشي وفي إحدى الأيام وأثناء نقله لعدد من الأغنام على الطريق العام في وقت الظهيرة تعطلت المركبة التي كان يقودها فنزل منها محاولاً إصلاحها. في هذه الأثناء مر بالطريق إبراهيم وعرض على عامر تصليح المركبة. أثناء انشغال عامر فاجأه إبراهيم بعدة لكمات على الوجه بقبضة يده إلى أن فقد عامر الوعي وسقط أرضاً، وفي هذه الأثناء قام إبراهيم بسرقة رأسين من الماشية من المركبة وهرب مسرعاً من المكان.

على أثر شكوى من عامر لجهاز الشرطة تمكنت المباحث العامة من إلقاء القبض على إبراهيم، وأحالته للنيابة العامة التي شرعت بالتحقيق مع المتهم إبراهيم وأحالته إلى المحكمة المختصة. على ضوء ذلك: ما هو التكييف القانوني للتهمة التي ستسند للمتهم ومن هي المحكمة المختصة بنظر الدعوى؟ علل الإجابة.

(علامة واحدة)

السؤال السادس:

في دعوى منظورة أمام القضاء المدني، قررت المحكمة بناء على طلب المدعى عليه دعوة المدعي لاستجوابه، وبالرغم من حضور المدعي للاستجواب امتنع عن الإجابة عن الأسئلة الموجهة له ولم يبد مبرراً قانونياً لذلك. لو كنت وكيلاً للمدعى عليه في هذه الدعوى، ماذا كنت ستطلب من المحكمة مع الإسناد القانوني لذلك؟

(علامة واحدة)

السؤال السابع:

أقام محسن المقيم في الولايات المتحدة الأمريكية بواسطة وكيله العام يوسف المقيم في رام الله دعوى ضد المدعى عليه جريس للمطالبة بمبلغ 15000 دينار أردني. أثناء سير الإجراءات وعند حلول دور المدعى عليه جريس في تقديم البيانات، قام بتوجيه اليمين الحاسمة دافعا الدعوى بكونه قد سدد المبلغ للمدعي. طلب وكيل المدعي إمهاله لإحضار الوكيل العام يوسف لحلف اليمين. ما رأيك في طلب وكيل المدعي من الناحية القانونية مع تعليل الإجابة؟





(علامة واحدة)

السؤال الثامن:

رفع محمد دعوى ضد عبد الله يطالبه فيها بقيمة سند دين قيمته مبلغ (2000) دينار أردني. في الجلسة التي أبرز فيها وكيل المدعي سند الدين قام المدعى عليه وفي معرض اعتراضه على الإبراز بالدفع بأنه أوفى بجزء من قيمة السند. عند حلول دور المدعى عليه في تقديم البينة طلب إجراء المضاماة على السند بداعي أن التوقيع الوارد على السند لا يعود له. لو كنت وكيلا للمدعي، ماذا ستعترض على طلب وكيل المدعى عليه مع الإسناد القانوني لذلك.

(علامة واحدة)

السؤال التاسع:

بتاريخ 2015/1/1 وجه المؤجر علي إلى المستأجر حسين إخطاراً عدلياً يطالبه فيه بالاجرة المستحقة عن المحل التجاري الذي يستأجره حسين في رام الله. قام مأمور التبليغ بإجراء التبليغ مسجلاً به أن المحل مقل منذ أكثر من سنة، وأشهد المجاورين على ذلك، وحدد أن ساعة التبليغ كانت الثانية عشر ظهراً. في معرض إثباته لدعواه ابرز المؤجر علي عقد الإيجار والإخطار العدلي مع علم وخبر التبليغ. في معرض دفع الدعوى طلب المستأجر حسين إثبات واقعة ان التبليغ تم ليلاً بشهادة الشهود. لو كنت وكيلا للمدعي في هذه الدعوى، ماذا سيكون ردك على طلب المستأجر حسين مع التبليغ.

(علامة واحدة)

السؤال العاشر:

تقدم خمس أشخاص بطلب تسجيل شركة مساهمة خصوصية، إلا أن مراقب الشركات رفض تسجيل الشركة معللاً رفضه أن في عقدها ما يخالف القانون مخالفة جوهرية. حضر الأشخاص المشار اليهم الى مكتبك راغبين بتوكيلك لغايات إتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة. بين ما هي الاجراءات القانونية المتاحة أمامك وفقاً لأحكام قانون الشركات؟

(علامة واحدة)

السؤال الحادي عشر:

في الحساب الجاري متى يتم اعتبار أحد الطرفين مديناً للفريق الآخر وفقاً لأحكام قانون التجارة رقم 12 لسنة 1966؟





(علامة واحدة)

السؤال الثاني عشر:

بين الحكم القانوني للحالات التالية:

1. الكمبيالة الخالية من ذكر تاريخ الاستحقاق.
2. الكمبيالة الخالية من تاريخ إنشائها.

(علامة واحدة)

السؤال الثالث عشر:

قام أحد البنوك بتوكيلك للدفاع عنه في دعوى أقيمت ضده من قبل أحد عملائه على سند من القول أن موظف البنك كان قد قام بصرف شيك مسحوب على حساب العميل المذكور دون التحقق من صحة التوقيع المشابه الوارد على الشيك، وقد تبين أن الشيك كان مسروقاً ولم يتم تبليغ البنك بهذا الخصوص. أجب عما يلي:

أولاً: من هي الجهة التي تمثل البنك في توكيلك والتوقيع على وكتلتك الخاصة؟

ثانياً: ما هي الدفوع التي يمكن أن تساق في الدفاع عن موقف البنك؟

(علامة واحدة)

السؤال الرابع عشر:

تقدم وكيل الطاعن ر. ف. إلى محكمة العدل العليا بطلب لإخلاء موكله من التوقيف الذي قرره مسؤول الأمن الوقائي في بيت لحم طالبا من محكمة العدل العليا إخلاء سبيل موكله من التوقيف غير المشروع والذي مضى عليه أكثر من ستين يوماً.

عارضت النيابة العامة في الطلب المقدم وأبدت أن الطلب مقدم إلى محكمة غير مختصة. محكمة العدل العليا وبعد الاستماع للبيئة من الطرفين قررت الموافقة على الطعن وأخلت سبيل الطاعن.

حدد الأساس القانوني الذي استندت إليه محكمة العدل العليا في إعلان اختصاصها بنظر الطعن؟





السؤال الخامس عشر:

(علامة واحدة)

بتاريخ 2015/1/1 أصدر رئيس ديوان الموظفين قرارا بإحالة الموظف العمومي رامي إلى التقاعد بلوغه سن الستين بعد أن كان أمضى في الوظيفة العمومية سبع وعشرين عاما.

تبلغ الموظف رامي قرار رئيس ديوان الموظفين بتاريخ 2015/1/5.

بتاريخ 2015/4/5 تقدم الموظف رامي بطعن يحمل رقم 2015/712 إلى محكمة العدل العليا للطعن بقرار الإحالة إلى التقاعد.

قررت محكمة العدل العليا رد الطعن في جلسة المحكمة بتاريخ 2015/7/7 وأصابته في ذلك.

حدد السبب القانوني لرد الطعن الذي استندت إليه محكمة العدل العليا؟

السؤال السادس عشر:

(علامة واحدة)

عدّد المسائل التي لا تخضع للتحكيم سندا لأحكام قانون التحكيم الفلسطيني.

السؤال السابع عشر:

(علامة واحدة)

إذا كان من المقرر قانونا أن البيع الخارجي يعتبر باطلا في الأراضي المشمولة بأعمال التسوية فما هي شروط صحة البيع في الأموال غير المنقولة غير المشمولة بأعمال التسوية مع توضيح الإجابة.

السؤال الثامن عشر:

(علامة واحدة)

1. ما هي الدعوى التي تقام من الجار أمام المحكمة ذات الاختصاص للمطالبة بتملك حصص جاره المباعة لآخرين في حال كون التخصيص المباعة المسجلة في دائرة الأراضي في العقار المذكور من نوع الميري، وما هي الدعوى التي تقام بحالة كانت الحصص المذكورة في عقار من نوع الملك.
2. ما هي المدد التي يسقط فيها حق المدعي بإقامة الدعوى في كل حالة من الدعاوى المذكورة.

السؤال التاسع عشر:

(علامة واحدة)

متى يجوز الحجز على بيت المدين المسجل باسمه والذي يسكنه مع أفراد أسرته؟



السؤال العشرين:

(علامة واحدة)

ما هو الاجراء القانوني اللازم للحجز على أموال المدين غير المنقولة تمهيدا لبيعها وفاء لدين محكوم به، والتي آلت إلى المدين إرثا عن المرحوم مورثه والده، علما بأن الأموال غير المنقولة المذكورة ما زالت مسجلة في دائرة تسجيل الأراضي باسم المورث؟

السؤال الحادي والعشرين:

(علامة واحدة)

متى يقبل الدفع بالشيكات لدى دائرة التنفيذ؟

السؤال الثاني والعشرين:

(علامة واحدة)

بتاريخ 2012/9/1 وفي مدينة رام الله وأثناء قيادة السائق أحمد الذي يحمل رخصة قيادة خصوصية لسيارة تاكسي عمومي مؤمنة لدى شركة ترست العالمية للتأمين، قام بدهس المدعو حسن وأصيب حسن نتيجة لذلك بإصابات بليغة نقل على إثرها إلى المستشفى، ومكث فيه لمدة 5 أيام وأجرى ثلاثة عمليات جراحية، وبعد أن استقر وضعه الطبي حصل على تقرير طبي نهائي من اللجنة الطبية العليا حددت بموجبه أنه ترتب لديه نسبة عجز بواقع 20% وبأن هذا لعجز هو عجز وظيفي دائم، علما بأن عمر المصاب بتاريخ الحادث كان 20 عاما، وكان يعمل موظفا بشركة خاصة براتب شهري مقداره خمسمائة دينار أردني، وقد تعطل نتيجة الحادث لمدة عام واحد وتكبد مبلغ (1000) دينار أردني بدل مصاريف طبية.

حدد الجهة المسؤولة عن تعويض المصاب حسن سندا لأحكام قانون التأمين رقم 20 لسنة 2005 وما هي التعويضات المستحقة له وقيمتها؟

ملاحظة: لا داع لإجراء الرسمة لعدم توفر جدول مع الممتحن.

السؤال الثالث والعشرين:

(علامة واحدة)

أقام وكيل المستدعي طلب دفعات مستعجلة أمام قاضي الأمور المستعجلة في محكمة بدائية نابلس ضد الشركة العالمية المتحدة للتأمين للمطالبة بدفعات شهرية مستعجلة نتيجة تعرض المستدعي لحادث طرق كونه ما زال تحت العلاج.

أصدر قاضي الأمور المستعجلة قرارا بالطلب المستعجل ألزم به شركة التأمين بدفع مبلغ عشرين ألف شيكل كدفعة واحدة غير متكررة بتاريخ 2015/7/2.

لم يرتض المستدعي بالقرار، وقام بتقديم استئناف ضده بتاريخ 2015/7/12.



قررت محكمة الاستئناف رد الاستئناف شكلا لتقديمه بعد فوات المدة القانونية.

هل قرار محكمة الاستئناف صحيح مع تعليل الإجابة؟

(علامة واحدة)

السؤال الرابع والعشرين:

بتاريخ 2014/9/5 صدر قرار من قاضي الأمور المستعجلة بطلب دفعات مستعجلة قدم من قبل مستدعي مصاب بحادث طرق ألزم بموجبه شركة فلسطين للتأمين بدفع مبلغ ستة آلاف شيكل كدفعة واحدة غير متكررة وستة دفعات شهرية قيمة كل منها مبلغ ألف وخمسمائة شيكل كدفعات متكررة شهريا مع تكليف المصاب بإقامة دعواه خلال سنة من تاريخ القرار المذكور.

قامت شركة فلسطين للتأمين باستئناف القرار ضمن المدة القانونية بينما قام المستدعي بطرح القرار للتنفيذ لدى دائرة التنفيذ المختصة لاستيفاء المبلغ المحكوم به.

قرر قاضي التنفيذ وقف التنفيذ القرار الصادر عن قاضي الأمور المستعجلة بالدفعات المذكورة بداع ان القرار قد وقع عليه استئناف.

هل قرار قاضي التنفيذ صحيح مع تعليل الإجابة.

(علامة واحدة)

السؤال الخامس والعشرين:

خالد حسن يعمل موظفا لدى شركة الأمير للاسمنت براتب شهري مقداره 3000 شيكل منذ 5 سنوات بموجب عقد عمل.

قام صاحب العمل بتخفيض راتب خالد إلى مبلغ 1500 شيكل.

لم يرض الموظف خالد بهذا التخفيض وأعلم صاحب العمل بذلك.

بذات اليوم قام صاحب العمل بإنهاء خدمة الموظف خالد دون أن يعطيه فترة إشعار.

حسب المعطيات أعلاه، بين الحقوق المترتبة للموظف خالد وفقا لأحكام قانون العمل رقم 7 لسنة 2000 علما بأن للموظف المذكور رصيد إجازات غير مستنفذ مقداره 20 يوما.

انتهت الأسئلة،،،

مع تمنياتنا للجميع بالنجاح،،،

نقابة المحامين الفلسطينيين

اللجنة المركزية للامتحانات

